الجمهوريـــة الجزائريـــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة
وزارة التعليـــم العـــالي والبحث العلـــمي
جامعـــة 20 أوت 1955 سكيكدة
كليـــة العلـــوم الاقتصاديـــة وعلـــوم التسييـــر

قسم العلـوم الاقتصادية

مذكـرة مـاستر

عنوان المذكرة:

أثر تطبيق مقررات بازل على البنوك

– حالة الجزائر –

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطالبة:
❖ أحلام مرباح

تحت إشراف:
❖ شريفة قصاص

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
نور الدين بوالكور	استاذ محاضر –أ–	رئيسا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
ميادة بلعايش	استاذة محاضر –ب–	ممتحنا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
شريفة قصاص	استاذة محاضر –أ–	مقررا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

السنة الجامعية 2018-2019

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

قال الله تعالى : ﴿ فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ﴾

فالشكر والحمد لله أولا الذي امتلأت بحبه القلوب وسهلت بالتوكل عليه كل الدروب.

وأتقدم ثانيا بالشكر والتقدير الخالص إلى أستاذتي المشرفة الدكتورة " قصاص شريفة " التي أشرفت على عملي بصبر وحكمة وغمرتني بالنصح والتوجيه والمثابرة، والتي ساعدتني كثيرا بخبرتها ومعرفتها الواسعة.

وفي الأخير أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع.

الإهداء

بسم الله نحمده ونستعين به أما بعد :

أتقدم لأهدي هذا العمل ثمرة جهدي المتواضع إلى والداي.أطال الله عمرهما...

إلى عالمي الصغير إخوتي نعيمة ، محمد ، ياسين،

حفيظ، حسين، حميد، مراد...

إلى كل الأصدقاء والرفقاء...

إلى زوجي العزيز حفظه الله لي...

إلى الكتاكيت الصغار نهلة، رائد،سجود...

إلى كل أساتذتي في جميع الأطوار...

إلى من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي...

أحلام

ملخـــــص

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مختلف الآثار الناجمة عن تطبيق مقررات لجنــة بازل في البنوك الجزائرية، باعتبار أن هذه الاتفاقيات هي احد المحاور الهامة لتحديد ملاءة البنوك وضمان استمراريتها، وذلك من خلال الاعتماد على الرقابة المصرفية الفعالة المركزة على المخاطر المصرفية، وتحديث أساليبها بما يتماشى مع معايير لجنة بازل.

وتوصلت هذه الدراسة إلى أن تطبيق بنك الجزائر لهذه الاتفاقيات نتج عنه عدة آثار على سلامة البنوك الناشطة التابعة له من جهة، ومن جهة أخرى على أهم الجوانب التي تحكم نشاطها والمتمثلة في السيولة والإئتمان المصرفي.

الكلمات المفتاحية

كفاية رأس المال – مقررات بازل – المخاطر المصرفية – المنظومة المصرفية الجزائرية – السيولة – الائتمان المصرفي

Résumé

L’objectif de cette étude est de mettre en évidence les différents effets de l’application des décisions du Comité de Bâle sur les banques algériennes, ces accords étant l’un des principaux axes permettant de déterminer la solvabilité des banques et d’en assurer la continuité par l’adoption d’un contrôle bancaire efficace axé sur les risques bancaires et la mise à jour de leurs méthodes conformément aux normes en vigueur. Comité de Bâle.

L’étude a conclu que la mise en œuvre de ces accords par la Banque d’Algérie avait eu plusieurs effets sur la sécurité de ses banques en activité et, d’autre part, sur les aspects les plus importants qui régissent son activité, à savoir la liquidité et le crédit bancaire.

Les mots clés: Adéquation du capital, Décisions de Bâle, Risque bancaire, Système bancaire algérien, Liquidité, Crédit bancaire.

الفـــــــــهرس

العنوان	الصفحة
الإهداء	
الشكر والتقدير	
الملخص	
الفهرس	
قائمة الجداول	
قائمة الاشكال	
مقدمة	أ–ت
الفصل الأول: مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية	
تمهيد	2
المبحث الأول: الإطار النظري لاتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية	3
المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى	3
أولا: التعريف بلجنة بازل واهدافها	3
ثانيا: مقررات اتفاقية بازل الأولى وتعديلاتها	4
ثالثا: تقييم اتفاقية بازل الأولى	6
المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية	7
أولا: لمحة عن اتفاقية بازل الثانية	7
ثانيا: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل الثانية	8
ثالثا: تقيم اتفاقية بازل الثانية	10
المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة	11
أولا: لمحة عن اتفاقية بازل الثالثة	11
ثانيا: المحاور الأساسية لاتفاقية بازل الثالثة	12
ثالثا: تقييم اتفاقية بازل الثالثة.	15
المبحث الثاني: عرض وتحليل الدراسات السابقة	18
المطلب الأول: الدراسات العربية السابقة	18
المطلب الثاني: مقارنة الدراسات السابقة والدراسة الحالية.	19
خلاصة الفصل الأول	21

الفصل الثاني: آثار استيفاء المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل	
تمهيد	23
المبحث الأول: مواكبة المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل	24
المطلب الأول: إصلاحات المنظومة المصرفية الجزائرية	24
أولا: قانون القرض والبنك لسنة 1986	24
ثانيا: الإصلاحات المصرفية لسنة 1988	24
ثالثا: الإصلاحات المصرفية لسنة 1990 "قانون النقد والقرض 90-10"	25
رابعا: تعديلات قانون النقد والقرض	26
خامسا: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية 2017	27
المطلب الثاني : واقع تطبيق المنظومة المصرفية الجزائرية لاتفاقيات بازل	29
أولا: واقع تطبيق اتفاقية بازل 1 في الجزائر	29
ثانيا : واقع تطبيق اتفاقية بازل2 في الجزائر	33
ثالثا: واقع تطبيق اتفاقية بازل 3 في الجزائر	36
المطلب الثالث : تقييم القواعد الاحترازية المطبقة في النظام المصرفي الجزائري	37
أولا: أوجه التشابه	37
ثانيا: أوجه الاختلاف	38
المبحث الثاني: أثر الالتزام بمقررات بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية	39
المطلب الأول: استجابة البنوك الجزائرية لتعليمات بنك الجزائر في تطبيق مقررات بازل	39
أولا: تطبيق اتفاقية بازل1	39
ثانيا: تطبيق اتفاقية بازل2	41
ثالثا: تطبيق اتفاقية بازل3	42
المطلب الثاني : آثار تطبيق بنك الجزائر لمقررات بازل على بنوكه التجارية	42
أولا : أثر تطبيق بنك الجزائر لاتفاقيات بازل على سلامة المنظومة المصرفية الجزائرية	42
ثانيا : اثر تطبيق بنك الجزائر لاتفاقيات بازل على النشاط المصرفي للبنوك الجزائرية	47
المطلب الثالث : عوائق تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك الجزائرية ومتطلبات إصلاحها	51
أولا: عوائق تطبيق مقررات بازل في البنوك الجزائرية	51
ثانيا: متطلبات إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية للتوافق مع معايير لجنة بازل	53
خلاصة الفصل الثاني	55
خاتمة	57
قائمة المراجع	61

الملاحق	

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	مقارنة بين بازل 1 وبازل 2 وبازل 3	16
(1-2)	رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك الجزائرية	31
(2-2)	أوزان ترجيح مخاطر عناصر أصول الميزانية	31
(3-2)	أوزان ترجيح مخاطر الالتزامات خارج	32
(4-2)	تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية حسب اتفاقية بازل1 خلال الفترة (2009-2013).	39
(5-2)	معدل الملاءة ونسبة رأس المال الأساسي في البنوك الجزائرية خلال الفترة(2014-2017)	42
(6-2)	تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)	43
(7-2)	تطور نسبة الشريحة الأولى من رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017).	44
(8-2)	تطور نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)	45
(9-2)	تطور نسبة مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)	46
(10-2)	حجم القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 - 2017).	47
(11-2)	تطور نسبه السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 - 2017)	49
(12-2)	وضعية السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017).	50

قائمـــــة الأشكـــــال

الرقم	العنوان	الصفحة
(2-1)	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري في جانفي 2018.	28
(2-2)	منحنى بياني يوضح تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية حسب اتفاقية بازل خلال الفترة (2009-2013)	40
(2-3)	أعمدة بيانية توضح معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)	43
(2-4)	أعمدة بيانية توضح نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)	45
(2- 5)	أعمدة بيانية تبين نسبة مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)	47
(2- 6)	أعمدة بيانية توضح التغير في حجم القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)	48
(2-7)	أعمدة بيانية تبين تطور نسبة السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)	49

مقدمـــــــة

مقدمة

شهدت الساحة المالية والمصرفية الدولية خلال العقد الأخير من القرن العشرين العديد من التطورات والتغيرات السريعة والعميقة ناتجة عن ظاهرة العولمة، تمثلت أساسا في التقدم التكنولوجي والاندماجات بين البنوك والمؤسسات المالية عن طريق الانتقال إلى نظام السوق المفتوح، بالإضافة إلى إحداث تحولات جذريه في مجال العمل المصرفي من خلال توفير احدث التقنيات والأساليب التي تتميز بالدقة والسرعة والسهولة.

لكن بالرغم من كل هذه التطورات الإيجابية، إلا أنها أثرت سلبيا على اقتصاديات معظم الدول، التي شهدت أزمات مالية ومصرفية تشترك أساسا في مشاكل وتحديات البنوك وذلك بسبب تصاعد المخاطر المصرفية لاسيما مخاطر القروض.

في هذا السياق استلزم الاهتمام أكثر بإدارة المخاطر من اجل التخفيف من حدة المخاطر المصرفية التي تواجهها البنوك، من هنا بدا التفكير في إيجاد فكرة مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة للصمود أمام المخاطر المتعرض لها، وكانت أول خطوة في ذلك في أواخر سنة 1974، بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية العشر تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، والتي انتهت بإنشاء لجنة بازل للرقابة والإشراف على البنوك، حيث صدر أول تقرير لهذه اللجنة في جويلية 1988 تحت ما يسمى بمعيار كفاية رأس المال للجنة بازل1 أي اتفاقية بازل1، وحدد هذا المعيار نسبة الملاءة في البنوك ب8 % لمواجهة المخاطر الائتمانية، وبعد سنوات من تطبيقها تم تعديلها بسبب تصاعد المخاطر واختلاف طبيعتها وبروز تطورات مالية جديدة، فظهرت اتفاقيه بازل2 سنة 2004 بدعاماتها الثلاث بهدف تعزيز العلاقة بين متطلبات رأس المال وطبيعة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، والرفع من كفاءة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية وزيادة شفافية السوق، إلا أن الأزمة المالية التي أصيب بها العالم دفعت إلى مراجعه شاملة ودقيقة لكافة مقترحات اتفاقيه بازل 2 لتنبثق اتفاقية بازل 3 في 12 سبتمبر 2010، والتي اهتمت بالدرجة الأولى بالمتطلبات الدنيا لرأس المال وخاصة الأموال الخاصة بالبنك.

والجزائر كباقي دول العالم لم تكن في عزلة عن هذه التطورات التي مست الصناعة المصرفية، حيث أصبح لزاما عليها أن تواكب هذه المستجدات من خلال تطبيق مقررات لجنه بازل بناء على ما هو مطروح في الساحة المصرفية الدولية، وقد اتخذ بنك الجزائر مجموعه من الإجراءات والخطط في سبيل تطبيق معايير لجنه بازل سعيا منه لتعزيز سلامة ومتانة النظام المصرفي الجزائري.

بناءً على ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

ما هو أثر التزام البنوك الجزائرية باتفاقيات بازل للرقابة المصرفية ؟

يندرج عن هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من الأسئلة الفرعية، يمكن حصرها فيما يلي:

- ما الغرض من تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية ؟
- ما مدى تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية مع مقررات لجنة بازل ؟
- ما هو تأثير تطبيق اتفاقيات لجنة بازل على البنوك العاملة بالجزائر خلال الفترة 2009-2017؟

- ما هي آفاق النظام المصرفي الجزائري لمواكبة التطورات المصرفية العالمية ؟

فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: تلعب لجنة بازل للرقابة المصرفية دور كبير في وضع معايير عادلة للمنافسة في ما بين البنوك وفي المحافظة على سلامة النظام المصرفي العالمي.

الفرضية الثانية: نجحت البنوك الجزائرية في مسايرة اتفاقيات لجنة بازل1،2،3 وذلك من خلال تطبيقها حسب الرزنامة التي وضعتها لجنة بازل.

الفرضية الثالثة: يؤثر التزام بنك الجزائر بمقررات لجنة بازل على سلامة وأعمال البنوك العاملة فيه خلال الفترة (2009-2017).

لفرضية الرابعة: ينبغي على النظام المصرفي الجزائري أن يطور الأساليب والأدوات التي تسمح له بالتصدي للمخاطر المصرفية بكفاءة وفعالية للتوافق مع معايير لجنة بازل.

أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار هذا الموضوع لاعتبارات ذاتية وموضوعية، فالاعتبارات الذاتية تتعلق بالرغبة والميول الشخصي لهذا الموضوع، واستكمالا لما تم دراسته من قبل بخصوص مقررات لجنة بازل بتسليط الضوء على المنظومة المصرفية الجزائرية. أما الاعتبارات الموضوعية فتتمثل في أهمية المعايير التي تصدرها لجنة بازل للرقابة الإشرافية فيما يخص الرقابة ومواجهة المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك، وكذا في ضمان سلامة المنظومة المصرفية الجزائرية، بالإضافة إلى التطورات والمستجدات التي شهدها النظام المصرفي العالمي ومدى استجابة الجزائر لهذه التغيرات.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

- التعرف على مقررات لجنة بازل وتقييمها؛
- عرض أهم الإصلاحات التي شهدتها المنظومة المصرفية الجزائرية مع تحديد متطلبات ذلك لمسايرة التطورات المصرفية الحديثة؛
- تشخيص واقع عمل المنظومة المصرفية الجزائرية في ضل مقررات لجنة بازل وتكيفها مع هذه المعايير؛
- التحقق من مدى استجابة البنوك الجزائرية لتعليمات البنك المركزي "بنك الجزائر" في تطبيق مقررات بازل؛
- التعرف على آثار تطبيق مقررات لجنة بازل على النظام المصرفي الجزائري.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في مساهمة المعايير الدولية للرقابة المصرفية في تعزيز وضمان سلامة واستقرار النظام المصرفي الجزائري، ومدى مواكبة هذا الأخير لهذه الاتفاقيات، ومدى تطبيقها في الجزائر، كما تبرز أهميتها في محاولة التعرف على آثار تطبيق بنك الجزائر لاتفاقيات لجنة بازل على البنوك التجارية التابعة له.

حدود الدراسة

تتمثل حدود هذه الدراسة في:

- **الحدود الموضوعية:** ركزت هذه الدراسة على دراسة مقررات لجنة بازل، ودراسة أثرها على سلامة المنظومة المصرفية من جهة، وعلى أعمال البنوك التجارية العاملة بالجزائر من جهة أخرى.
- **الحدود المكانية:** تم التركيز في هذه الدراسة على البنوك الجزائرية وبالتحديد بنك الجزائر.
- **الحدود الزمانية:** تم أخذ الحدود الزمانية لهذه الدراسة خلال الفترة (2009 – 2017).

منهج الدراسة

إن المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي والتحليلي، لأنه يفيد في التوصل إلى معرفة دقيقة لعناصر الظاهرة موضوع الدراسة، أي أنه يساعد في طرح القضية العامة بشكل نظري ثم إدراج تطبيقها في الجزائر مع استخلاص الملاحظات والنتائج في الأخير.

هيكل الدراسة

لمحاولة إعطاء قدر كافي لهذا الموضوع يناسب أهميته، وقصد الإلمام بالجوانب الرئيسية للموضوع، تم تقسيم البحث إلى فصلين، وكل فصل مقسم إلى مبحثين، وهما بدورهما مقسمين إلى مطالب:

- **الفصل الأول:** جاء تحت عنوان" مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية "، حيث تناول المبحث الأول الإطار النظري لاتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية، أما الثاني فتطرق إلى عرض وتحليل الدراسات السابقة.
- **الفصل الثاني:** فقد تم تخصيصه لـ "آثار استيفاء المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل" حيث تناول المبحث الأول مواكبة المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل، أما المبحث الثاني فقد تعرض لدراسة أثر الالتزام بمقررات بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية.

الفصل الأول

مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية

تمهيد

أدى تزايد الأزمات المالية والمصرفية واشتداد المنافسة في عصر العولمة والتحرير المالي إلى ضرورة التفكير في خلق ترتيبات نظامية ورقابية تحكمها معايير دولية موحدة، من شأنها أن تساهم في المحافظة على سلامة وأمان النظم البنكية العالمية، وفي هذا السياق تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية عام 1974م تعمل على وضع قواعد ومعايير تحدد عمل البنوك وأنشطة الإشراف والرقابة عليها، والتي تعد من أهم منجزاتها اتفاقية بازل الأولى عام 1988م الخاصة بمعيار كفاية رأس المال باعتباره خط الدفاع الأول للتصدي للمخاطر والتحكم فيها، ونتيجة للتطورات المتلاحقة التي شهدتها أسواق العالم والتي فرضتها ظاهرة العولمة، أصدرت لجنة بازل مقترحات جديدة عام 2004 بشأن كفاية رأس المال بهدف تعديله أطلق عليها اتفاقية بازل الثانية، وهذا بغية تحسين جودة متطلبات رأس المال لتعكس الوزن الحقيقي للمخاطر التي يتعرض لها كل بنك على حدي، وصولا إلى اتفاقية إصلاحية جديدة في مجال العمل المصرفي عام 2010 اصطلح عليها باتفاقية بازل الثالثة والتي جاءت بنظرة جديدة لمتطلبات رأس المال وبمعايير رقابية جديدة، حيث يمتد تطبيقها إلى غاية سنة 2019.

ومما سبق يمكن تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، حيث يتناول المبحث الأول الإطار النظري لاتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية، أما المبحث الثاني فقد تعرض إلى عرض وتحليل الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الإطار النظري لاتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية

في ظل تصاعد المخاطر البنكية، سعى الجهاز المصرفي العالمي إلى تطوير القدرات التنافسية في مجال المعاملات المالية، والتوجه نحو إطار أفضل في سبيل تعزيز سلامة النظام المصرفي، الأمر الذي حتم على ضرورة تنظيم وترشيد إدارة البنوك للمخاطر، وذلك ببذل جهود دولية لتحسينها، وهذا ما جاءت به مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية من خلال اتفاقياتها الثلاثة محاولة في كل اتفاقية استدراك النقائص التي جاءت بها الاتفاقية السابقة.

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى

اهتمت لجنة بازل بتحديد معدل كفاية رأس المال عن طريق الربط الدقيق بين رأس المال والمخاطر البنكية، وهو ما حملته اتفاقية بازل الأولى، إلى جانب التعديلات التي مستها والمتمثلة أساسا في خطر السوق.

أولا: التعريف بلجنة بازل واهدافها

أنشأت لجنة بازل للرقابة المصرفية أواخر سنة 1974 م، بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية لدول مجموعة العشرة وهم: "بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، اسبانيا، لوكسمبورغ والولايات المتحدة الأمريكية"، تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، من أجل إيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية والتفكير في إيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها بأهمية وخطورة القطاع المصرفي.[1]

وتعرف لجنة بازل بأنها: "لجنة استشارية فنية لاستند إلى أية اتفاقية دولية، وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية لممارسة الرقابة على أعمال البنوك، وعليه فإن توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية"[2].

وتهدف لجنة بازل عموما إلى ما يلي[3]:

- المساهمة في الحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي وخاصة بعد تفاقم ازمة الديون الخارجية في البلدان النامية؛
- محاولة وضع معايير عادلة للمنافسة فيما بين البنوك، وهو ما يؤدي إلى إزالة الفروق في المتطلبات الإشرافية بخصوص رأس المال المصرفي؛
- خلق آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية، وفي مقدمتها العولمة المالية، بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم؛

---

[1] حياة نجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل**، دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، الجزائر، 2013-2014، ص: 94.

[2] فايزة لعراف، **مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2013، ص: 73.

[3] عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص، ص: 82، 83.

- تحسين الأساليب الفنية للرقابة الداخلية وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

ثانيا: مقررات اتفاقية بازل الأولى وتعديلاتها

تم إصدار اتفاقية بازل الأولى سنة 1988، كما تم البدء في تطبيقها سنة 1992، فبموجبها تلتزم البنوك بالاحتفاظ بنسبة رأس مال تقدر بـ 8% من حجم أصولها المرجحة بالمخاطر، وتسمى بنسبة " **COOKE**"، ويعبر عنها بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال (الأساسي+المساند)}}{\text{عناصر الأصول والالتزامات العرضية مرجحة بأوزان المخطر الائتمانية}} \geq 8\%$$

تهدف هذه النسبة إلى ضمان تغطية كافية للمخاطر الائتمانية، إذ قيدت البنوك في منح الائتمان وفرضت عليها الاحتفاظ بمستوى محدد من أموالها الذاتية لمواجهة التزاماتها[1].

1- الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى

انطوت اتفاقية بازل الأولى على العديد من الجوانب يمكن توضيحها فيما يلي:

أ- التركيز على المخاطر الائتمانية

تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال، غير أنه يجب الانتباه إلى أن كفاية رأس المال، هي واحدة من مجموعة عوامل تؤخذ في الاعتبار في مجال تقدير قوة المصارف، إلى جانب تركيزها على المخاطر الائتمانية دون غيرها من المخاطر الأخرى، كمخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف، مخاطر السوق[2].

ب-تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها

حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها، لأنه من غير الممكن أن يفوق معيار رأس المال لدى أحد البنوك الحد الأدنى المتفق عليه، بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية أولا، ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معدل كفاية رأس المال[3].

ج- تقسيم دول العالم الى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية

صنفت لجنة بازل دول العالم الى مجموعتين[4]:

---

[1] أحمد قارون، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف1، الجزائر، 2012-2013، ص:20.

[2] سليمان أحمد خصاونه، **المصارف الإسلامية، مقررات بازل**، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص، ص: 118، 119.

[3] دريد آل شبيب، **إدارة البنوك المعاصر**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012، ص: 310.

[4] صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، **دور معايير لجنة بازل في إدارة المخاطر**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، العدد 31، 2015، ص: 144.

* منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: organisation of economic coopération and développements

- **المجموعة الأولى ذات المخاطر المتدنية:** تخص الدول الأعضاء في لجنة بازل وتنتمي إلى OCDE*؛
- **المجموعة الثانية ذات المخاطر العالية:** وتمثل باقي الدول، والتي لا تنتمي إلىOCDE.

د- **كفاية رأس المال**

وظيفة رأس المال الأساسية تأمين امتصاص الخسائر في حالة حدوثها، بالإضافة إلى أنه يعتبر عنصر أمان لدى المودعين[1]، ويتكون رأس المال حسب مقررات بازل الأولى من شريحتين[2]:

- **رأس المال الأساسي:** يشمل(حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة)-(القيم المعنوية + الاستثمار في الشركات التابعة)؛
- **رأس المال التكميلي:** يشمل احتياطيات غير معلنة + احتياطات إعادة تقييم الأصول + مخصصات لمواجهة مخاطر عامة أو خسائر القروض + الإقراض متوسط وطويل الأجل من المساهمين أو من غيرهم(القروض المساندة)+ الأدوات الرأسمالية الأخرى التي تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض.

هـ - وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:

إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة، واختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى وبالتالي تندرج الأصول عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان هي: 0%-10%-20%-50%-100%.[3]

2- التعديلات التي طرأت على اتفاقية بازل الأولى

نتيجة التطورات التي شهدتها البنوك والسوق بصفة عامة، قامت لجنة بازل بإدخال تعديلات باتفاقيتها الأولى يمكن توضيحها فيما يلي:

- اقترحت لجنة بازل عام 1993م في محاولة منها لدعم قاعدة رأس المال بالبنوك، إدخال بعض التعديلات على أسلوب معدل كفاية رأس المال لتغطية مخاطر السوق أيضا إضافة إلى المخاطر الائتمانية[4]؛
- والهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأس المال هو توفير ضمانات رأسمالية صريحة ومحددة ضد مخاطر السوق خاصة تلك المتعلقة بالأنشطة التجارية[5]؛

---

[1] رمضان زياد، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص:273.

[2] سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف1، الجزائر، العدد 06، 2006، ص: 153.

[3] عبد العزيز خنفوسي، **العولمة وتأثيراتها على الجهاز المصرفي**، الجزء الثاني، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2014، ص:51.

[4] سهام حرفوش، إيمان صحراوي، **دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية للبنوك في التخفيف من حدة الأزمة المالية الحالية**، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 20-21 أكتوبر 2009، ص: 604.

[5] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص: 90.

- اقترحت لجنة بازل استخدام بعض المؤشرات الكمية والنوعية لكي تستخدمها البنوك عند استخدامها نماذجها الداخلية فيما يتعلق بمخاطر السوق[1]؛
- إن أهم تغيير في اقتراح افريل 1995 م، هو أن البنوك سوف تتمتع بمرونة أكبر في تحديد معلمات النموذج بالإضافة إلى ميول اللجنة إلى تبني منهج متحفظ لتلك المعلمات[2]؛
- تضمنت تعديلات لجنة بازل سنة 1996 إدراج طبقة ثالثة لرأس المال، تتمثل في القروض المساندة قصيرة الأجل وذلك إضافة للشريحتين التي تم اعتمادها سنة 1988 (رأس المال الأساسي + رأس المال المساند)[3].

ثالثا: تقييم اتفاقية بازل الأولى

شهدت اتفاقية بازل الأولى العديد من الايجابيات والسلبيات منها:

1- ايجابيات اتفاقية بازل الأولى

تتمثل أهم ايجابياتها فيما يلي[4]:

- دعم واستقرار النظام المصرفي الدولي، وتحقيق العدالة بين البنوك، إلى جانب تنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال؛
- حث البنوك على الحرص أكثر في توظيفاتها، وذلك بالاتجاه نحو التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة، والموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها؛
- إتاحة المعلومة حول البنوك مما يساعد العملاء على اتخاذ القرار الأفضل؛
- سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد، لأنها تهتم فقط بمخاطر الائتمان.

2- سلبيات اتفاقية بازل الأولى

تلخص أهم السلبيات فيما يلي[5]:

- عدم الأخذ في الاعتبار بمخاطر التشغيل ومخاطر السوق، كما أنها ساوت بين مخاطر الأفراد ومخاطر المؤسسات، عمليا اقل وزنا من مخاطر الأفراد؛
- تحمل المصارف أعباء إضافية بسبب عدم خضوع المؤسسات غير المصرفية لمقررات بازل، الأمر الذي أدى إلى إضعاف موقفها التنافسي؛
- صعوبة تطبيق مقررات بازل على المصارف الإسلامية دون الأخذ في الاعتبار طبيعة الاختلافات.

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة واقتصاديات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص: 97.

[2] طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية للطباعة والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1999، ص: 156.

[3] حنينة منار، **المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة1، الجزائر،2013-2014، ص:42.

[4] صالح مفتاح، فاطمة رحال، **تأثير مقررات لجنة بازل 3 على النظام المصري الإسلامي**، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي " النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي"، اسطنبول، تركيا، أيام من 09-11 سبتمبر 2013، ص:4.

[5] حرم عبد الرحمن أحمد الرحمن، **مقررات بازل 1، 2، 3، ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العاملة بالسودان**،" دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية"، مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين، السودان، المجلد 7، العدد 25، 2016، ص: 88.

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية

بسبب التعقيدات المالية والمستجدات المصرفية الحديثة التي ميزت فترة التسعينيات، وجهود كبيرة تخللتها العديد من المشاورات والملاحظات، ظهر الإطار الجديد لحساب كفاية رأس المال تحت مسمى اتفاقية بازل الثانية عام 2004م.

أولا: لمحة عن اتفاقية بازل الثانية

اتفاقية بازل الثانية هي نتاج عمل لجنة بازل للرقابة المصرفية على مدى عدة سنوات لضمان التقارب الدولي لقياس رأس المال ومعايير كفاية رأس المال، مع الأخذ بعين الاعتبار التطورات التي شهدتها الساحة المالية الدولية[1]، كما أنها تعد حصيلة مقترحات لجنة بازل التي تم تقديمها في جوان 1999، إلى جانب ذلك أن اتفاقية "بازل2" في الحسبان أن يتم تعديل معيار الحدود الدنيا لكفاية رأس المال السابق "بازل1" بحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك ذاتها للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر، وان تتوسع أهداف رقابة السلطات الإشرافية لضمان استقرار القطاع المالي ككل[2].

ويقوم الاتفاق الجديد على ثلاث أسس:[3]

- طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجع بالمخاطر واللازمة لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان؛
- ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة، أي زيادة كفاءة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية؛
- نظام فعال لانضباط السوق والسعي إلى الاستقرار.

وبناء على ذلك تهدف لجنة بازل من خلال اتفاقيتها الثانية إلى تحقيق ما يلي:[4]

- تحسين أساليب حساب وإدارة المخاطر،
- الربط بقدر الإمكان بين كمية رأس المال وحجم مخاطر النشاط؛
- التركيز على الحوار بين الجهات الرقابية والبنوك في حساب وإدارة المخاطر وفي الارتباط بين رأس مال والمخاطرة؛
- زيادة الشفافية بين البنوك التي تميل للمخاطرة وبين عملائها ونظرائها الذين يتحملون في النهاية عبء التمويل وبالتالي يتعرضون للمخاطرة معها.

---

[1] الويزة أوصغير، **دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على البنوك التجارية** " دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس، مصر"، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2018، ص: 81.

[2] أحمد شعبان محمد علي، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية** " دراسة تحليلية – تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 251.

[3] عبد الناصر براني أبو شهد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 236.

[4] عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود والبنوك " الأساسيات والمستحدثات"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص: 383.

ثانيا: الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل الثانية

قد ركز الإطار الجديد لكفاية رأس المال على ثلاثة دعائم رئيسية، يمكن توضيحها فيما يلي:

1- الدعامة الأولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

تحدد هذه الدعامة المتطلبات الدنيا لرأس المال الرقابي، أي كمية رأس المال التي يجب على البنوك تأمينها لتغطية المخاطر والتي تبلغ 8% من مجمل الموجودات الموزونة بالمخاطر، وقد صنفت هذه الاتفاقية المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى ثلاثة أنواع هي:" المخاطر الائتمانية، مخاطر التشغيل ومخاطر السوق"، كما حددت سبل معالجتها بالطرق الضرورية حسب الحاجة[1]. فبالنسبة للمخاطر الائتمانية، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى، وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم، أما فيما يخص المخاطر التشغيلية، هناك ثلاثة أساليب أيضا في احتساب ذلك وهي أسلوب المؤشر الأساسي والأسلوب المعياري وأسلوب القياس المتقدم[2].

أما فيما يخص معادلة حساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال فقد أصبحت في إطار الاتفاقية الثانية لبازل وفق الشكل التالي[3]:

$$\text{نسبة رأس المال} = \frac{\text{صافي الأموال الذاتية}}{\text{متطلبات رأس المال لمخاطر السوق.12.5} + \text{متطلبات رأس المال لمخاطر التشغيل .12.5} + \text{متطلبات رأس المال لمخاطر الائتمان .12.5}} \geq 8\%.$$

2- الدعامة الثانية: المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال

تعتبر عمليات المراجعة الرقابية الكيفية التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال مقارنة بالمخاطر[4]، فهي تهدف إلى خلق نوع من التناسق بين المخاطر التي يواجهها بنك معين وحجم أمواله الخاصة، والتأكيد على أن

---

[1] عبد الرزاق حبار، **المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2005، ص: 58.

[2] **الملامح الأساسية لاتفاقية بازل2**، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، سبتمبر 2004، ص: 18.

[3] براهيم بلقلة، عبد الله الحرتسي حميد، **نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية وفقا لإطار منسجم مع 2 Basel** الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 05-06 ماي 2009، ص: 16.

[4] بن علي بلعزوز، محمدي الطيب محمد، **دليلك في الاقتصاد " النقدي، البنكي، الدولي، الأسواق المالية، المالية العامة**"، دار الخلدونية الجزائر، 2008، ص 97.

الإشراف على البنك ليس مجرد التزام بعدة معدلات كمية، ولكنه يتضمن أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارته وقوة أنظمته[1].

وهناك أربعة مبادئ رئيسية للمراجعة الإشرافية هي[2]:

- يجب أن يمتلك البنك إجراءات لتقدير كفاية رأس المال المتعلقة ببيانات المخاطر واستراتيجيات الحفاظ على مستويات رأس المال؛
- يجب أن يراجع ويقيم المشرفين على البنك تقدير كفاية رأس المال المقيم داخليا والاستراتيجيات، مثل القدرة على المراقبة والتأكد من التقيد بنسب رأس المال التنظيمية؛
- بجب أن يكون المشرفين قادرين على الطلب من البنوك الاحتفاظ برأس المال فائض عن الحد الأدنى لرأس المال؛
- يجب أن يتدخل المشرفون من البداية للحفاظ على رأس المال من عدم الانخفاض إلى أدنى مستوى مطلوب لدعم المخاطر التي تواجه البنك المعني ويجب أن يقوم بأجراء علاج عاجل حيال ذلك.

3- الدعامة الثالثة: انضباط السوق

تعتبر هذه الدعامة من مقومات تعزيز سلامة وكفاءة القطاع المالي والمصرفي من خلال تركيزها على توفير المعلومات الضرورية لمختلف الأطراف والمتعاملين في الأسواق[3]، حيث تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح عن هيكل رأس مال البنك ونوعية مخاطره وحجمها وسياساته المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله والتزاماته وتكوين المخصصات واستراتيجياته للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير بحجم رأس المال المتطلب[4].

عموما تهدف لجنة بازل من خلال هذه الدعامة إلى تحسين وتدعيم درجة الأمان والصلابة في البنوك والمنشآت التمويلية ومساعدة البنوك على بناء علاقات متينة مع العملاء نظرا لتوافر عنصر الأمان بالسوق، كما تهدف أيضا إلى تدعيم انضباط السوق عن طريق تعزيز درجة الشفافية وعملية الإفصاح[5].

---

[1] حياة نجار، **اتفاقية بازل3 وأثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، العدد 13، 2013، ص:277.

[2] عبير فوزان العبادي، **إدارة المخاطر المالية في أعمال الصيرفة والتمويل الإسلامي**، ترجمة عن: Sunil Kumar Khandelwal, Ioannis AKKAZIDIS ، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005، ص، ص: 149، 150.

[3] اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الدعامة الثالثة لاتفاق بازل 2 "انضباط السوق"**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2006، ص: 2.

[4] سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك "منهج علمي وتطبيقي عملي"**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 52

[5] عبد القادر بريش، زهير غراية، **مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي**، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد 1، 2015، ص: 106.

ثالثا: تقيم اتفاقية بازل الثانية

هذه الاتفاقية لها ايجابيات، كما تحمل بعض السلبيات، هذه الأخيرة قد تكون نتاجا لسوء تطبيق الاتفاقية أو لنقص في نصوصها.

1- ايجابيات اتفاقية بازل الثانية:

يمكن إبراز أهمها فيما يلي[1]:

- ضمان سلامة البنوك ومنه الحفاظ على استقرار النظام البنكي والمالي؛
- ضمان المنافسة العادلة ما بين البنوك عن طريق توفير تشريعات وأنظمة متكافئة ما بين مختلف البلدان التي تنشط فيها،
- إلغاء كل تمييز ما بين الدول واقتصارها فقط على المخاطر التي تحملها؛
- إمكانية الاستفادة من تخفيض رأس المال للبنوك التي تطبق طرق التقييم الداخلي؛
- توسيع قاعدة المخاطر والأخذ في الحسبان بعض الأدوات المستخدمة للتقليل منها.

2- سلبيات اتفاقية بازل الثانية

وتتجلى نقائص هذه الاتفاقية فيما يلي:

- تتواكب مع البنوك الكبيرة والتي لديها خبرات وتقنيات تمكنها من تطبيقها؛
- غير إلزامية التطبيق مما يحد من مفعولها؛
- لم تعط تصنيف ائتماني لبعض ممارسات البنوك، مما يضاعف من تكاليف التمويل لديها[2].
- معدل كفاية رأس المال مرتبط بالدورة الاقتصادية، فالاعتماد على السوق لتقدير مخاطر الإقراض أدى إلى ربط دورة الائتمان بالدورة الاقتصادية، والإشكالية هنا تكمن في أن تغير التنقيط الائتماني سوف يؤثر بدوره على رأس المال الضروري لتغطية خطر الائتمان[3].

كما تجدر الإشارة "موقف صندوق النقد لدولي" من إطار بازل الثاني:[4] حيث أيد صندوق النقد الدولي التنفيذ الكامل لإطار بازل الثاني، وذلك لحساسيته المتزايدة للمخاطر وتركيزه على إدارة المخاطر وانضباط السوق، باعتبار أن هذا الصندوق مثله مثل لجنة بازل، وانه يتعين على الدول أن تعتمد على إطار قوي للإشراف المصرفي. كذلك حذر الصندوق من التطبيق غير الكامل، أو الجزئي أو الانتقائي، ذلك أن انتقاء الأجزاء تلقائيا أو

---

[1] رقية بوحيضر، مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل2**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: " الاقتصاد الإسلامي"، المجلد 23، العدد 02، 2010، ص: 29.

[2] رقية بوحيضر، مولود لعرابة، المرجع نفسه، ص30

[3] سمية العريان، **إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفقا لاتفاقية بازل2**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة ، الجزائر، 2008-2009، ص: 46.

[4] ضياء مجيد الموسمي، **الاقتصاد العالمي ما بعد الأزمة المالية، والاقتصادية العالمية 2008-2009**، الطبعة الأولى مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الأبيار، الجزائر، 2012، ص: 126.

تعديل الإطار على نحو غير سليم، يشوهان إطار الحوافز كما يمكن أن يلحق الضرر في النهاية بالاستقرار المالي بدلا من أن يدعمه.

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة

نظرا للعيوب التي تضمنتها اتفاقية بازل الثانية، وكذا عدم قدرة البنك على الصمود في وجه الأزمة المالية العالميـة فقد تم التفكير في إصـدار اتفاقية بـازل الثالثة، حيث تم اقتراح معـايير جديدة، وتحديد مجـال زمني لتطبيقـها، يمتد من سبتمبر 2010 إلى غاية بداية 2019.

أولا: لمحة عن اتفاقية بازل الثالثة

صدرت اتفاقية بازل الثالثة بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء الـ 27 للجنة بازل بعد توسيعها، وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية في 12 سبتمبر 2010[1]، وبعد المصادقة عليها تم اعتمادها رسميا والمتعلقة بالمتطلبات الجديدة لكفاية رأس المال والسيولة ونشرت بتاريخ 16 ديسمبر 2010، على أن يدخل حيز الإلزام بالتطبيق رسميا في أول يناير 2013، وخلال اجل يمتد الى سنة 2019 مع وضع محطتين للمراجعة خلال سنتي 2013 و2015[2].

وتتمثل الأهداف الرئيسية لهذه الاتفاقية فيما يلي[3]:

- تحسين نوعية رأس المال في البنوك؛
- زيادة قوية في مستوى رأس المال المطلوب في البنوك؛
- الحد من المخاطر النظامية؛
- إتاحة الوقت الكافي للانتقال إلى مستوى النظام الجديد بسلاسة.

نتيجة لما سبق، قامت لجنة بازل بإجراء تعديلات واسعة وجوهرية على دعائم بازل 2 ،عرفت باتفاقية بازل 2.5 حيث شملت هذه التعديلات ما يلي:

1- التعديلات الخاصة بالدعامة الأولى

تتمثل أهم التعديلات المتعلقة بهذه الدعامة فيما يلي[4]:

---

[1] محمد بن بوزيان وآخرون، **البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة**، " واقع وأفاق تطبيق لمقررات بازل 3"، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي " النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي"، 19-21 ديسمبر 2011، الدوحة، قطر، ص: 28.

[2] مريم خوبيزي، **إدارة مخاطر الائتمان والسيولة في البنوك التجارية الجزائرية وفقا لمعايير الرقابة المصرفية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص، مالية وبنوك، جامعة الجزائر 3، 2017-2018، ص: 208.

[3] أنيسة سدرة، **حوكمة البنوك في ظل الأزمة المالية العالمية الراهنة (2008)**، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 4، 2013، ص: 102.

[4] زبير عياش، **تأثير تطبيق اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** – " حالة ولاية أم البواقي-"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2011-2012، ص، ص:137، 138.

- فرض أوزان مخاطر أعلى لتعرضات إعادة التوريق بما يعكس المخاطر المرتبطة بمثل هذه المنتجات؛
- عدم السماح للبنوك باستخدام التصنيفات التي تستند على التضييق الضمني للبنك أو ما يشابهها،
- حددت اللجنة متطلبات تشغيلية لا بد ان تمتاز بها البنوك كي تتمكن من استخدام الأوزان الخاصة بإطار بازل (2) للتوريق، والهدف من ذلك هو التأكد من اجتهادات البنوك الخاصة بها دونما الحاجة إلى وكالات التصنيف الائتماني.

2- التعديلات الخاصة بالدعامة الثانية

تهدف التعزيزات التي أضيفت إلى هذه الدعامة إلى مساعدة المصارف والمشرفين في تحديد المخاطر بشكل أفضل وحسن إدارتها في المستقبل والتخفيف من انعكاساتها والتعرف عليها على النحو المناسب في عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال[1]، حيث أوصت لجنة بازل بان تضع المصارف تقنيات لتحديد وقياس مخاطر التركز بإتباع اختبار الضغط، الذي يؤدي في النهاية إلى التعرف على نقاط الضعف وكيفية مواجهتها، إلى جانب إتباع اختبار التثبت أو الخلفي اعتباره يمثل جوهر الاستمرارية[2].

3- التعديلات الخاصة بالدعامة الثالثة

بعد ملاحظة لجنة بازل لمظاهر الضعف في الإفصاح، فإنها قررت مراجعة متطلباته بالنسبة لعمليات التوريق وإعادة التوريق بغرض الكشف عن المخاطر الكامنة، والفصل بين الانكشاف على الميزانية والإفصاح الكافي بتوفير المعلومات، مما يساعد على تقييم الجدارة الائتمانية للبنك بشكل دقيق، وترى لجنة بازل أن هذه الافصاحات شأنها أن تكمل الدعامتين الأولى والثانية، بما يسمح بالتقييم السليم لكفاية رأس المال وفهم أعمق للمخاطر المرتبطة بنشاط البنوك[3].

ثانيا: المحاور الأساسية لاتفاقية بازل الثالثة

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من المحاور التالية:

1- المتطلبات الدنيا لرأس المال وفق اتفاقية بازل 3

تتمثل أهم المستجدات التي جاءت بها هذه الاتفاقية فيما يلي:

---

[1] عبد الرزاق سلام، **القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة، تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، وعلوم التسيير فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص: 98.

[2] عبد الرزاق الشحادة وآخرون، **مساهمة قواعد بازل في إدارة مخاطر المنظمات المصرفية**، " دراسة حالة مصرف عودة سورية"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية، جامعة البليدة 2، الجزائر، العدد 11، جوان 2015، ص: 353.

[3] ريم عمري، **الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية**، " دراسة حالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016-2017، ص: 108.

أ- **رفع كمية ونوعية الأموال الخاصة:** نصت مقررات بازل 3 على رفع وتحسين نوعية الأموال الخاصة في البنوك وذلك لتعزيز قدرتها على امتصاص الخسائر والتحكم في التسيير فترات الضغط، ولهذا تم إدخال تغييرات جوهرية على تعريف رؤوس الأموال الخاصة الصافية[1]، وتتكون هذه الأخيرة من:

- **الشريحة 01:** أو رأس المال الأساسي، وهي بدورها مقسمة إلى فئتين، الشريحة الأساسية الأولى وتسمى رأس مال المساهمين المشترك أو رأس المال الصلب، وتعتبر اللوحة الأكثر تقيد لرأس المال والتي تضم (رأس المال المدفوع + الاحتياطات)، إضافة إلى الشريحة الأولى الإضافية والتي تضم رأس المال، الاحتياطات وبعض الأوراق المالية المختلطة (الديون التابعة)الغير مشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق،[2] إذ توجب على البنوك الرفع من الشريحة الأولى من رأس المال التي تشكل الجزء الأكثر متانة من احتياطاتها الصلبة من 2% إلى 4.5%، يضاف إلى ذلك تخصيص مقدار 2.5% للشريحة الإضافية لمواجهة الأزمات المحتملة[3].
- **الشريحة02:**تتألف هذه الشريحة من قرض مساند لدعم رأس المال مدفوع بالكامل وان لا يكون مضمون برهن أي من موجودات البنك، على أن لا يقل تاريخ استحقاقه عن خمس سنوات وأيضا عدم وجود أية حوافز للتسديد المبكر، بالإضافة إلى الاحتياطات العامة المخصصة لمقابلة الخسائر المحتملة[4]، أما ما تمثله هذه الشريحة من قيمة الأصول مرجحة بأوزان المخاطر فسوف تنخفض بشكل تدريجي حتى تستقر عند 2% ابتداءا من سنة 2015.[5]

أما فيما يخص الشريحة الثالثة فقد تم حذفها.

ب-**دعم الصلابة المالية للبنوك:** وذلك من خلال ما يلي:

- **زيادة قدرة البنوك على امتصاص الصدمات عند التعسر:** إذا قام البنك بإصدار أدوات مالية من اجل تدعيم الشريحة الأولى أو الثانية فانه يجب عليه أن تتوفر في هاته الأدوات المالية نفس الشروط التي تتوفر في متطلبات الحد الأدنى لرأس المال[6].

---

[1] حياة نجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل**، مرجع سبق ذكره، ص: 114.

[2] سارة بركات، **دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية، في تحسين الحوكمة المصرفية**،" دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات النقود، البنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص:232.

[3] خديجة سعيدي، **إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل**، "دراسة حالة البنوك الإسلامية"،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم مالية ومصرفية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر 2016-2017، ص: 58.

[4] صادق أحمد عبد الله السبئي، **إمكانية تلبية المصارف الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 3**، " دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية السعودية"، مجلة أمارباك، الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، كلية المجتمع، جامعة نجران، المجلد 7، العدد21، 2016، ص،ص، 182-183.

[5] حياة نجار، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل**، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

[6] حياة نجار، **اتفاقية بازل3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص: 281.

- **إلزام البنوك بتكوين هامش حماية لرأس المال:** بمعنى تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية وبعادل 2.5% من الأصول، أي انه ينبغي على البنوك أن ترفع كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاثة أضعاف ليبلغ نسبة 7%.[1]
- **تشكيل هامش لمواجهة التقلبات الدورية (رأس المال التحوطي أو الحلقي):** أي إضافة هامش إضافي يتعلق بمراحل دورة الأعمال، بمعنى لامتصاص تدهور المحيط الاقتصادي يتراوح من 0 إلى 2.5 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر[2]، والهدف منه ضمان أن تكون متطلبات رأس المال في القطاع المصرفي تأخذ في عين الاعتبار البيئة المالية الكلية، كما يعزز القدرة على حماية رأس المال من أي خسائر مستقبلية ممكنة[3].

2-توسيع وتعزيز تغطية المخاطر: اهتمت لجنة بازل من خلال اتفاقيتها الثالثة بجانب تغطية المخاطر وذلك من خلال:

أ-توسيع مفهوم المخاطر: عملت اتفاقية بازل3 على توسيع مفهوم المخاطر ليشمل كل المخاطر المادية التي يمكن أن تلحق بالبنك أثناء أداء نشاطـه بما فيها مخـاطر الأطراف المقابلة في عقود المشتقات، حيث بينت كيفيـة حسـابها، وخصصت جزء من رأس المال لتغطيتها[4]، كذلك تم زيادة الرسملة المطلوبة تجاه عمليات التوريق وغيرها من الأدوات المركبة، وهي العملية التي ورطت الكثير من المصارف في الأزمة العالمية الأخيرة[5].

ب-إدخال مفهوم الرافعة المالية: عرفت اتفاقية بازل الرافعة المالية على أنها نسبة الانكشافات في ميزانية المصرف أو خارجها إلى رأس المال الأساسي ممثلا في الشريحة الأولى، واشترطت ألا تقل قيمته عن 3%[6]، فإدخال مؤشر الرافعة المالية كمقياس داعم للإطار الداخلي أو لأساليب قياس المخاطر وفقا لبازل 2 أخذا في الاعتبار النزوح إلى

---

[1] عبد الرحمن مغاري، غنية شيخي، **الالتزام بالضوابط الرقابية البنكية الفعالة كوسيلة لتحقيق الاستقرار المالي**، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية، الجزائر، العدد 21، جانفي 2013، ص: 14.

[2] محمد يحياوي، **تأثير إصلاحات بازل 3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية**، " دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف1، الجزائر، 2017-2018، ص: 88.

[3] ريمة ذهبي، **الاستقرار المالي النظامي، بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة2، الجزائر، 2012-20123، ص: 105.

[4] حياة نجار، اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص: 282.

[5] آسيا قاسيمي، **أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة احمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2014-20415، ص: 138.

[6] عبد السلام حططاش، حمزة شودار، **تحليل أثر معيار الرفع المالي لبازل3، على التحكم في المخاطر المالية بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية**، مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد 7، العدد 2، ديسمبر 2016، ص:220.

المعالجة الجديدة في الدعامة الأولى من دعائم متطلبات رأس المال المنصوص عليه في مقررات بازل3، كما أن هذا المؤشر سوف يساعد على تكوين عملية البناء للملاءة الزائدة في نظام البنوك[1].

ج-تعزيز سيولة البنك: في هذا اقترحت لجنة بازل نسبتين رئيسيتين لسيولة البنك:

- **نسبة السيولة قصيرة الأجل:** وتسمى بنسبة تغطية السيولة، وتحسب بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة إلى حجم 30 يوم من التدفقات النقدية لديه، ويجب ألا تقل عن 100%، وذلك لمواجهة احتياجات السيولة ذاتيا[2]، وتهدف هذه النسبة إلى الرقابة على سيولة المصارف للتأكد من احتفاظها بمستوى كاف من السيولة غير المرهونة، وقد تم وضعها للتأكد من أن المؤسسات المالية لديها الموجودات الضرورية للتخلص من اضطرابات السيولة على المدى القصير[3].

$$\text{نسبة السيولة قصيرة الأجل} = \frac{\text{الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{صافي التدفقات النقدية المتوقعة خلال } \mathbf{30} \text{ يوم}} \geq \mathbf{100}\%$$

نسبة السيولة الهيكلية طويلة الأجل: يشجع هذا الشرط البنوك على تمويل أنشطتها من خلال مصادر أكثر استقرارا من أموال اللجنة سنة 2018 لاستكمال تطبيقها:[4]

$$\text{نسبة السيولة طويلة الأجل} = \frac{\text{التمويل المستقر المتاح}}{\text{التمويل المستقر المطلوب}} \geq \mathbf{100}\%$$

ثالثا: تقييم اتفاقية بازل الثالثة.

وفقا لما سبق يمكن تلخيص رأيان هما:[5] أحدهما يتمثل في القول بأنه ستحفظ البنوك من الانهيارات إذا حدثت أزمة مالية جديدة، بينما الرأي الآخر يتمثل في أن هذه الاتفاقية ستفرض على البنوك الاحتفاظ بمليارات

---

[1] عبد القادر بريش، **إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل 2 و3 ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد 29، فيفري 2013، ص: 39.

[2] علي بوعمامة، مراد زايد، المخاطر البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد2، العدد15، 2016، ص255.

[3] علي حميد هندي العلي، عواطف جلوب محسن، **مقررات لجنة بازل الثالثة وأثارها على النظام المصرفي العراقي**، " دراسة تحليلية"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة واسط، العراق، العدد 28، جانفي 2018، ص7.

[4] حمزة عمي سعيد، **دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية**، " دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 20003-2013"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص، نقود ومالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2015-2016، ص: 113.

[5] يونس مونه، **تحقيق كفاية رأس المال في البنوك التقليدية والإسلامية، بين الرفع من رأس المال والتحكم في المخاطر**، " دراسة قياسية مقارنة بين البنوك المدرجة في السوق المالي السعودي خلال الفترة من 2008-2013"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص: مالية كمية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014-2015، ص: 48.

الدولارات كاحتياط يجب إنفاقها على الاقتصاد في هذا الوقت بالذات، ويمكن القول أن هذان الرأيان انعكسا على مواقف الدول الكبيرة.

وعليه يمكن إبراز أهم ايجابيات وسلبيات هذه الاتفاقية فيما يلي:[1]

1- إيجابيات اتفاقية بازل الثالثة

- تقليص معدلات وقوع وحدة الأزمات المالية المستقبلية؛
- الزيادة من احتياطات المصارف ورفع من رأسمالها؛
- إقرار شفافية أكبر في العالم المالي، عبر منح المصارف حوافز لتداول مشتقات دخيلة في أسواق مفتوحة، بدلا من تداولها سرا بين المؤسسات؛

2- سلبيات اتفاقية بازل الثالثة

من سلبياتها نذكر:

- تقليص من الأرباح؛
- فرض ضغوطا على المؤسسات الضعيفة؛
- زيادة تكلفة الاقتراض.

مما سبق يمكن أن نقارن ما بين اتفاقيات بازل الثلاث في الجدول التالي:

جدول رقم (1-1): مقارنة بين بازل 1 وبازل 2 وبازل 3

الاتفاقيات / أوجه المقارنة	اتفاقية بازل 1	اتفاقية بازل 2	اتفاقية بازل 3
رأس المال	ثلاث شرائح من رأس المال	لم تتغير	الرفع من نسبة الشريحة الأولى وإلغاء الشريحة الثالثة
المخاطر الائتمانية	تحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للأصول وفق جدول وضعته لجنة بازل، وتتراوح هذه الأوزان من 0 إلى 100%	تغير جذري لمعاملات ترجيح المخاطر فلم تعد الأوزان تعطى حسب الطبيعة القانونية للمقترض، بل حسب نوعية القرض في حد ذاته ولها 3 أساليب لقياسها	وسعت مفهوم المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها مختلف المصارف والمؤسسات المالية.
المخاطر السوقية	تحسب وفق نموذجين (المعياري أو الداخلي)	لم تتغير لكن سمحت للمصارف بوضع نماذج داخلية لتحديدها	لم تتغير

[1] أنس هشام المملوك، **مخاطر الائتمان وأثرها في المحافظ الاستثمارية**، "دراسة تطبيقية على قطاع المصارف الخاصة في سورية"، أطروحة أعدت لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سورية، 2014، ص: 120.

المخاطر التشغيلية	لم تكن موجودة	إضافة المخاطر التشغيلية وحددت ثلاث أساليب لقياسها	لم تتغير
نسبة كفاية رأس المال	قدرت بـ 8%	لم تتغير	أصبحت 10.5%
السيولة	لم تحدد بنسبة موحدة	لم تحدد لها نسبة موحدة	إضافة نسبتين لقياس السيولة للمدى القصير والطويل
بنود هيئات الرقابة ومتطلبات الشفافية	تهدف هذه المعايير إلى تقوية مبدأ الرقابة المجمعة على الوحدات المصرفية العالمية العاملة في الداخل والخارج، وتحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف	إضافة بنود ومتطلبات جديدة تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوق، أي ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة ونظام فاعل لاحتياط السوق والسعي لاستقراره	أدخلت تعديلات على مبادئ عملية المراجعة الرقابية المنصوص عليها في بازل 2 ألزمت المصارف بوضع برنامج شامل لاختبارات الضغط.
الرقابة المالية	لم تكن موجودة	لم تكن موجودة	إدخال نسبة جديدة على شكل رافعة تقيس مضاعف الرساميل.

المصدر: مريم زايدي، **اتفاقية بازل 3، لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقاتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية**، " دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي"، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (LMD) كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016-2017، ص: 202.

المبحث الثاني: عرض وتحليل الدراسات السابقة

نظرا لأهمية موضوع البحث، فإنه قد وردت العديد من البحوث والدراسات التي تناولت مقررات لجنة بازل ومدى تطبيقها في البنوك الجزائرية، ولذلك وقع الاختيار على الدراسات السابقة التالية.

المطلب الأول: الدراسات العربية السابقة

تعد الجهود المعرفية السابقة من الأمور المهمة لأية دراسة جديدة، فمن خلالها يتم التعرف على ما انتهت عليه تلك الجهود، ومعرفة ما توصلت إليه من استنتاجات وتحديد الهدف منها، لذا تم اختيار مجموعة من الدراسات السابقة المتعلقة بدراسة البحث الحالي.

1-دراسة عبد الرزاق حبار بعنوان " المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2005.

هدفت هذه الدراسة إلى تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية والبيئة التي تعمل فيها قصد تحديد نقاط القوة والضعف، ومن ثم تكييفها مع المعايير الدولية الخاصة بلجنة بازل للرقابة المصرفية.

وتشير أهم نتائجها إلى توفر الجهاز المصرفي الجزائري على قاعدة من الأنظمة التشريعية والتنظيمية المصرفية المهمة خاصة المتعلقة بالرقابة المصرفية، وهي أصلا مستوحاة من توصيات لجنة بازل حيث يتبين ذلك من خلال العديد من أوجه التشابه بين القواعد الاحترازية المحلية وتلك الخاصة باللجنة.

2- دراسة سليمان ناصر بعنوان: النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 06، 2006 .

تطرق الباحث في هذه الدراسة إلى مضمون اتفاقيات لجنة بازل، طبيعة المعايير التي تضمنتها وكذا تأثيراتها على النظام البنكي الجزائري.

وقد توصل الباحث إلى أن الجزائر لم تساير هذه التطورات العالمية بالشكل المناسب كما فعلت الكثير من بلدان العالم، ولم تسع إلى تطبيق معايير لجنة بازل على نظامها البنكي إما بعدم احترام الآجال المحددة عالميا أو بعدم وجود نصوص قانونية خاصة منها تلك الموضحة لكيفيات التطبيق، وهذا بالرغم من أهمية هذه المعايير على المستوى الدولي، وسعي الجزائر إلى فتح اقتصادها على العالم الخارجي، وهو الأمر الذي سوف تكون له آثاره السلبية على البنوك الجزائرية إذا لم يستدرك من قبل المسؤولين على النظام البنكي الجزائري قبل فوات الأوان.

3-دراسة أحمد قارون بعنوان: مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل " مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف1، الجزائر، 2012-2013.

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم معيار كفاية رأس المال المطبق في البنوك الجزائرية مقارنة بما نصت عليه توصيات لجنة بازل في اتفاقياتها.

توصلت هذه الدراسة إلى نتائج أهمها أن البنوك الجزائرية تلتزم باحترام الحد الأدنى من رأس المال وفقا لما نصت عليه لجنة بازل والمقدر بـ 8%، كما أن تركيبة رأس المال النظامي تتوافق مع ما نصت عليه هذه اللجنة

سواء في اتفاقيتها الأولى والثانية في حين أن طريقة حساب قيمة الأصول المرجحة بالمخاطر هي الطريقة البسيطة وهي تتوافق مع توصيات اتفاقية بازل الأولى.

4-دراسة فايزة لعراف بعنوان: مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2013.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مضمون التعديلات التي تلاحقت على اتفاقية بازل وخاصة اتفاقية بازل الثانية والمعايير الجديدة التي أدخلتها لحساب الحد الأدنى لرأس المال المطلوب والرقابة في البنوك، وتحديد العقبات التي يواجهها القطاع المصرفي الجزائري في استيفاء معايير لجنة بازل، إلى جانب تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية والبيئة التي تعمل فيها ومن ثم تكييفها مع معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية.

وتشير أهم نتائج هذه الدراسة إلى أن النظام البنكي الجزائري قد قام بتطبيق اتفاقية بازل الأولى متأخرا، وأن البنوك الجزائرية تعاني نقصا في الكفاءات البشرية المؤهلة وصاحبة الخبرة الكافية لأجل التوافق مع توصيات اتفاقية بازل الثانية بصفة كاملة.

5-دراسة حياة نجار بعنوان " اتفاقية بازل 3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلم التسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف1، الجزائر، العدد 13، 2013.

هدفت الباحثة من خلال دراستها إلى التعرف على اتفاقية بازل 3، وتوقع آثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري.

وقد خلصت الدراسة إلى أن البنوك الجزائرية لا تطبق اتفاقية بازل 2 وبالتالي ستجد صعوبة كبيرة في استيعاب وتطبيق التقنيات الواردة في اتفاقية بازل 3، ومن المتوقع أن لا يؤثر تطبيق اتفاقية بازل 3 بشكل سلبي على النظام المصرفي الجزائري لأنه يعرف فائض في السيولة.

6-دراسة حنينة منار بعنوان" المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة1، 2013-2014.

هدفت هذه الباحثة إلى دراسة كيفية تطبيق الرقابة المصرفية، خاصة المعايير الدولية التي جاءت بها لجنة بازل في البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، لإظهار الجوانب الإيجابية فيها، ومحاولة تعزيزها، وتسليط الضوء على نقاط الضعف التي تعاني منها لمحاولة التغلب عليها.

وتمثلت أهم نتائج هذه الدراسة في أنه تأخر تطبيق اتفاقية بازل الأولى من طرف البنوك الجزائرية، وافتقار هذه الأخيرة للكفاءة والخبرة اللازمة لتنفيذ ما جاءت به اتفاقية بازل الثانية، كما أنه يمكن للبنوك والمؤسسات المالية الجزائرية التكيف التام مع متطلبات لجنة بازل وذلك بتعديل النقائص المسجلة على أداء البنوك الجزائرية.

المطلب الثاني: مقارنة الدراسات السابقة والدراسة الحالية.

يلاحظ من خلال الدراسات السابقة أن القاسم المشترك بينها وبين الدراسة الحالية هو مقررات لجنة بازل وواقع تطبيقها في القطاع المصرفي الجزائري، ولكن كل دراسة أخذت جانب معين من مقررات لجنة بازل، وركزت

على اتفاقية معينة وفقا لما هو مطبق في الجزائر، فدراسة "عبد الرزاق حبار " ركزت على اتفاقية بازل الثانية ومدى استيفاء المنظومة المصرفية الجزائرية لمتطلباتها في محاولة لمعالجة النقائص وتدعيم الايجابيات، أما دراسة سليمان ناصر فقد ركزت على تأثير اتفاقيتي بازل الأولى والثانية على النظام المصرفي الجزائري مع إسقاط هذه الدراسة على عينة من البنوك الجزائرية، وهنا يوجد توافق مع هذه الدراسة، إلا أنه شمل بحثنا تأثير اتفاقية بازل الثالثة أيضا مع إسقاطها على المنظومة المصرفية ككل، أما دراسة احمد قارون فقد ركزت أكثر على معيار كفاية رأس المال، وذلك لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بين هذا المعيار المحدد من قبل لجنة بازل وبين المعيار المحدد من قبل بنك الجزائر، أما دراسة فايزة لعراف فقد اقتصرت على معايير بازل الثانية، في حين تناولت دراستنا معايير بازل الثالثة أيضا، أما دراسة حياة نجار، فقد ركزت على معايير بازل الثالثة وتوقع آثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، وبذلك فهي تلتقي مع دراستنا في تناولها لمعايير بازل وواقع تطبيقها في الجزائر، أما دراسة حنينة منار فقد ركزت على تطبيق المعايير الدولية للرقابة المصرفية في الجزائر وبالتالي فهي تلتقي مع بحثنا في هذه النقطة.
وعليه لفت الانتباه حول مدى توافق وتشابه أغلبية الدراسات السابقة المختارة مع الدراسة الحالية في أغلب نقاط المقارنة.

ويمكن عرض مميزات دراستنا في النقاط التالية:

- التعرف على مدى التزام البنوك الجزائرية بمعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية؛
- تحديد تأثير اتفاقيات لجنة بازل على النظام البنكي الجزائري؛
- محاولة إسقاط هذه الدراسة على المنظومة المصرفية ككل للتعرف على مدى تطبيقها لمقررات لجنة بازل.

خلاصة الفصل الأول

سعت لجنة بازل للرقابة المصرفية منذ نشأتها سنة 1974 إلى وضع نظام متكامل من المعايير النوعية والكمية، تسترشد إليها السلطات الرقابية عبر مختلف الدول في مجال تفعيل الرقابة المصرفية والارتقاء بأساليب إدارة المخاطر.

فأصدرت لجنة بازل اتفاقيتها الأولى سنة 1988 الخاصة بتحديد الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، وبعد سنوات من تطبيقها تم تعديلها بسب تزايد المخاطر وتوسع قاعدتها، وكنتيجة لهذه التعديلات ظهرت اتفاقية بازل الثانية سنة 2004، التي عملت على إدخال مخاطر التشغيل وإضافة دعامتين بغرض تدعيم هيكل النظام المالي والبنكي لدول العالم وخلق بيئة تنافسية مناسبة وتطوير أداء البنوك.

ونظرا للاضطرابات المالية التي خلفتها الأزمة المالية العالمية عام، قامت لجنة بازل بإجراء تعديلات واسعة تمثلت بإصدار قواعد ومعايير جديدة شكلت معا ما يسمى باتفاقية بازل الثالثة سنة 2010، والتي تهدف أساسا إلى زيادة وتوسيع جودة الأموال الخاصة بالبنوك من أجل تحسين قدرتها على امتصاص الأزمات.

والجزائر كغيرها من الدول تسعى لتكييف نظامها المصرفي مع توصيات اللجنة لما توفره من أمان وسلامة واستقرار لنظامها، الأمر الذي يستوجب توفر حزمة كبيرة من المتطلبات والشروط بالإضافة إلى الآثار التي ستخلفها على البنوك الجزائرية، والتي سنتعرض لها في الفصل الموالي.

الفصل الثاني

آثار استيفاء المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل

تمهيد

لقد عملت السلطات الجزائرية بعد الاستقلال مباشرة بإنشاء نظام بنكي في ظل الجزائر المستقلة، والذي شهد العديد من الإصلاحات تماشيا مع المستجدات المالية والمصرفية العالمية، محاوله بذلك تكييفه مع متطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية، وهذا بإتباع جملة من الخطط والاستراتيجيات تسمح بضمان التطبيق السليم لاتفاقيات بازل.

فالجزائر مثلها مثل باقي الدول استوحت من معايير لجنه بازل للرقابة الإشرافية مجموعة من قواعد الحيطة والحذر، وفرضت تطبيقها على مختلف البنوك والمؤسسات المالية بهدف التصدي للمخاطر البنكية والحفاظ على سلامه استقرار النظام المصرفي الجزائري.

وفي إطار تعزيز السلامة المصرفية للبنوك الجزائرية، حرص بنك الجزائر على إرساء معايير لجنة بازل في النظام المصرفي الجزائري بأخذه في الاعتبار حجم المخاطر التي تشهده البيئة المصرفية الحديثة، غير أن الالتزام بتطبيق هذه المعايير والاستجابة لها سينتج عنها مجموعه من الآثار سواء على سلامه المنظومة المصرفية الجزائرية، أو على أعمال بنوكها التجارية.

في هذا الصدد يندرج محتوى هذا الفصل والموسوم ب: آثار استيفاء المنظومة المصرفية الجزائرية بمقررات بازل، من خلال مبحثين، حيث يتناول المبحث الأول إصلاحات المنظومة المصرفية الجزائرية، أما المبحث الثاني فقد تعرض لأثر الالتزام بمقررات بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية.

المبحث الأول: مواكبة المنظومة المصرفية الجزائرية لمقررات لجنة بازل

إن المخاطر المالية والمصرفية المتعددة التي يواجهها النظام المصرفي الجزائري على غرار باقي الأنظمة المالية العالمية، وبناءً على مقترحات لجنة بازل للرقابة المصرفية، استوجب على السلطات الإشرافية الجزائرية القيام بعدة إصلاحات هيكلية بهدف تحسين وضعية الجهاز وحمايته من الوقوع في الأزمات، أهمها إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 سنة 1990، حيث سمح هذا القانون برسم إطار عمل المنظومة المصرفية الجزائرية، وفتح المجال لتطبيق والتكيف مع معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية.

المطلب الأول: إصلاحات المنظومة المصرفية الجزائرية

مر النظام المصرفي الجزائري بعدة إصلاحات متعلقة بهياكله وآليات عمله، وكان أولها الإصلاح المالي سنة 1971 الذي من خلاله أسندت مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للبنوك، ثم توالت بعدها الإصلاحات التنظيمية والتشريعية لتطوير النظام المالي بصفة عامة والنظام المصرفي بصفة خاصة.

أولا: قانون القرض والبنك لسنة 1986

بموجب القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية، عمليا جاء هذا القانون ليوحد الإطار القانوني الذي يسير النشاط بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية، ومن بين أهم الأفكار التي تضمنها هذا القانون :[1]

- تقليص دور الخزينة العامة في مجال تمويل الاستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية، غير أن هذا القانون لم يضع آليات لذلك؛
- استعادة البنك المركزي لوظائفه التقليدية ودوره كبنك للبنوك وأوكلت له مهام أكثر فعالية واتساعا ضمن النظام النقدي والمالي؛
- استعادة البنوك ومؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض ومتابعة استخدامها وكيفية استرجاعها والحد من مخاطرها؛
- إنشاء هيئات رقابة على النظام المصرفي وهيئات استشارية أخرى.

ثانيا: الإصلاحات المصرفية لسنة 1988

تم إصدار القانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، المعدل والمتمم للقانون 86-12 السابق الذكر، ومضمون قانون 1988 هو إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات، وأهم ما جاء به هذا القانون ما يلي:[2]

- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية والتوازن المحاسبي؛
- السماح للمؤسسات المالية غير البنكية بأن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه؛
- تم دعم دور البنك المركزي على المستوى الكلي في تسيير السياسة النقدية.

---

[1] بن علي بلعزوز، **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004، ص184.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر 2007، ص ص194، 195.

ثالثا: الإصلاحات المصرفية لسنة 1990 "قانون النقد والقرض 90-10"

يعتبر القانون رقم 90-10 الصادر في 14 افريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض من أهم النصوص التي شرعت للإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، ويتضمن هذا القانون بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي في إنجاح الإصلاحات أولا وضمان تمويل كفء ومتناسق للاقتصاد الوطني، كما تضمن هذا القانون لأول مرة اعتماد آليات الضبط التي تتم بواسطة الأسعار بعدما كان النظام المتبع يقوم على آلية الضبط بواسطة الكميات سواء في شكلها الصلب في إطار الخطة الاقتصادية العامة أو في شكلها الأكثر مرونة في إطار المخطط الوطني للقرض الذي جاء به قانون 1986.[1]

جاء قانون النقد والقرض 90-10 بعدة مبادئ تتمثل في:

1-الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

معنى ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية.[2]

2- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة

لم تعد الخزينة العامة حرة في اللجوء إلى البنك المركزي وطلب القروض لتمويل العجز لديها كما كانت في السابق، حيث عزز هذا المبدأ من استقلالية البنك المركزي وقلص من الآثار السلبية للإصدار النقدي المفرط.[3]

3- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض

حيث لم تصبح الخزينة المسؤولة عن منح القروض لتمويل الاستثمارات العمومية باستثناء تلك الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة وأصبح الجهاز المصرفي هو المسؤول عن منح القروض.[4]

4- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة

ألغى قانون النقد والقرض التشتت في مراكز السلطة النقدية، حيث كانت وزارة المالية تتصرف على أساس أنها هي السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها على أساس أنها سلطة نقدية أيضا، وكان البنك المركزي يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود خاصة، ولهذا تم إنشاء سلطة نقدية وحيدة تتمتع بالاستقلالية مقارنة مع مراكز القرار الاقتصادي الأخرى تتمثل في مجلس النقد والقرض.[5]

---

[1] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2013، ص343.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 196.

[3] حنينة منار، مرجع سبق ذكره، ص 82

[4] عبد الرزاق سلام، مرجع سبق ذكره، ص110.

[5] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، مرجع سبق ذكره، ص347.

5- وضع نظام بنكي على مستويين

يعني هذا المبدأ التمييز بين البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقروض، وهكذا يتسنى للبنك المركزي القيام بوظائفه بوصفه بنك البنوك.[1]

رابعا: تعديلات قانون النقد والقرض

عرف قانون النقد والقرض عدة نقائص، ما استوجب استحداثه بقوانين معدلة ومتممة، واهم ما جاء فيها:

1- تعديلات سنة 2001

تم سن الأمر 01-01 المتمم والمعدل لبعض أحكام مواد القانون 90-10 والمتعلقة عموما بإدارة ومراقبة "بنك الجزائر" والصادر في 27 فيفري 2001، ولقد هدفت تعديلات هذا الأمر أساسا إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين:[2]

أ- **الهيئة الأولى:** تتمثل في مجلس الإدارة، والمكلف بإدارة وتوجيه "بنك الجزائر"؛

ب- الهيئة الثانية: تتمثل في مجلس النقد والقرض، والذي يختلف عن المجلس السابق، حيث أصبح مكلف بالقيام بدور السلطة النقدية.

2- تعديلات سنة 2003

بعد إفلاس وانهيار بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، لجأت السلطات العمومية إلى إعادة صياغة القانون 90-10 بالأمر رقم03-11 الصادر في 26 أوث 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، ويهدف إلى :[3]

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل؛
- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي؛
- تهيئة الظروف من أجل حماية أفضل للمصارف وادخار الجمهور.

3- تعديلات سنة 2010

جاء هذا التعديل بموجب الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوث 2010 الذي أدخل بعض التعديلات على نص الأمر 03-11، تركزت بشكل أساسي على:[4]

- تعزيز دور بنك الجزائر في الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي؛
- تعزيز الدور الرقابي للجنة المصرفية؛
- إعادة صياغة نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في البنوك العاملة في الجزائر.

---

[1] عبد الرزاق سلام، مرجع سبق ذكره، ص110.

[2] كمال زيتوني، **النظام المصرفي الجزائري**، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، مسيلة، الجزائر،2016-2017، ص ص8،9.

[3] المرجع نفسه، ص9.

[4] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، مرجع سبق ذكره، ص348.

4-تعديلات سنة 2017

نتيجة للأوضاع الصعبة التي يشهدها الاقتصاد الجزائري، تم استهلاك كافة الاحتياطات العمومية، مما دفع بالخزينة إلى تعبئة موارد إضافية، وهكذا تم اللجوء إلى قرض سندي وطني، كما استفادت الخزينة من فوائد معتبرة تم اقتطاعها من نتائج بنك الجزائر، وعلى الرغم من كل المساهمات تبقى الخزينة بالنسبة لسنة 2017 في حاجة إلى تمويل يفوق 500 مليار دج، ولقد قامت السلطات العمومية بمنع اللجوء إلى المديونية الخارجية للاستعاضة عن الأزمة المالية التي تمر بها البلاد، ولهذا قررت الحكومة اللجوء إلى أداة "التمويل غير التقليدي "أو"التسهيلة الكمية"، وقصد إدراج هده الأداة الجديدة تم تعديل قانون النقد والقرض وفق القانون 17-10 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2017 المعدل والمتمم للأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوث 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، وقد تمت صياغة هدا التعديل ضمن المادة 45 مكرر التي تقضي شراء البنك المركزي السندات المالية مباشرة عن الخزينة بصفة استثنائية ولمدة 5 سنوات، من أجل المساهمة في تغطية نفقات الخزينة، وتمويل الدين العمومي وتمويل الصندوق الوطني للاستثمار، وتجدر الإشارة بأن المصادقة على هدا التعديل تأتي في ظل تخوف كبير لدى خبراء الساحة البنكية والمالية الجزائرية الدين يعتبرونه بمثابة عملية تجميل لطبع النقود المحفوفة بالمخاطر، والتي ينجر عنها زيادة كبيرة لنسب التضخم وتراجع رهيب للقدرة الشرائية للدينار، وإخلال كبير بدور البنك المركزي في كبح التضخم والمحافظة على استقرار العملة الوطنية.[1]

خامسا: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية 2017

يتكون الجهاز المصرفي الجزائري الحالي من ثلاث قطاعات رئيسية، وهي البنوك التجارية، والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل، وهو ما يبينه الشكل التالي:

[1] أبو بكر خوالد، **تقييم إصلاح قانون النقد والقرض الجزائري وأبرز التعديلات الطارئة عليه**، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 02، العدد 07، ألمانيا، برلين، فيفري 2018، ص ص:201-203.

الشكل رقم(2-1): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري في جانفي 2018.

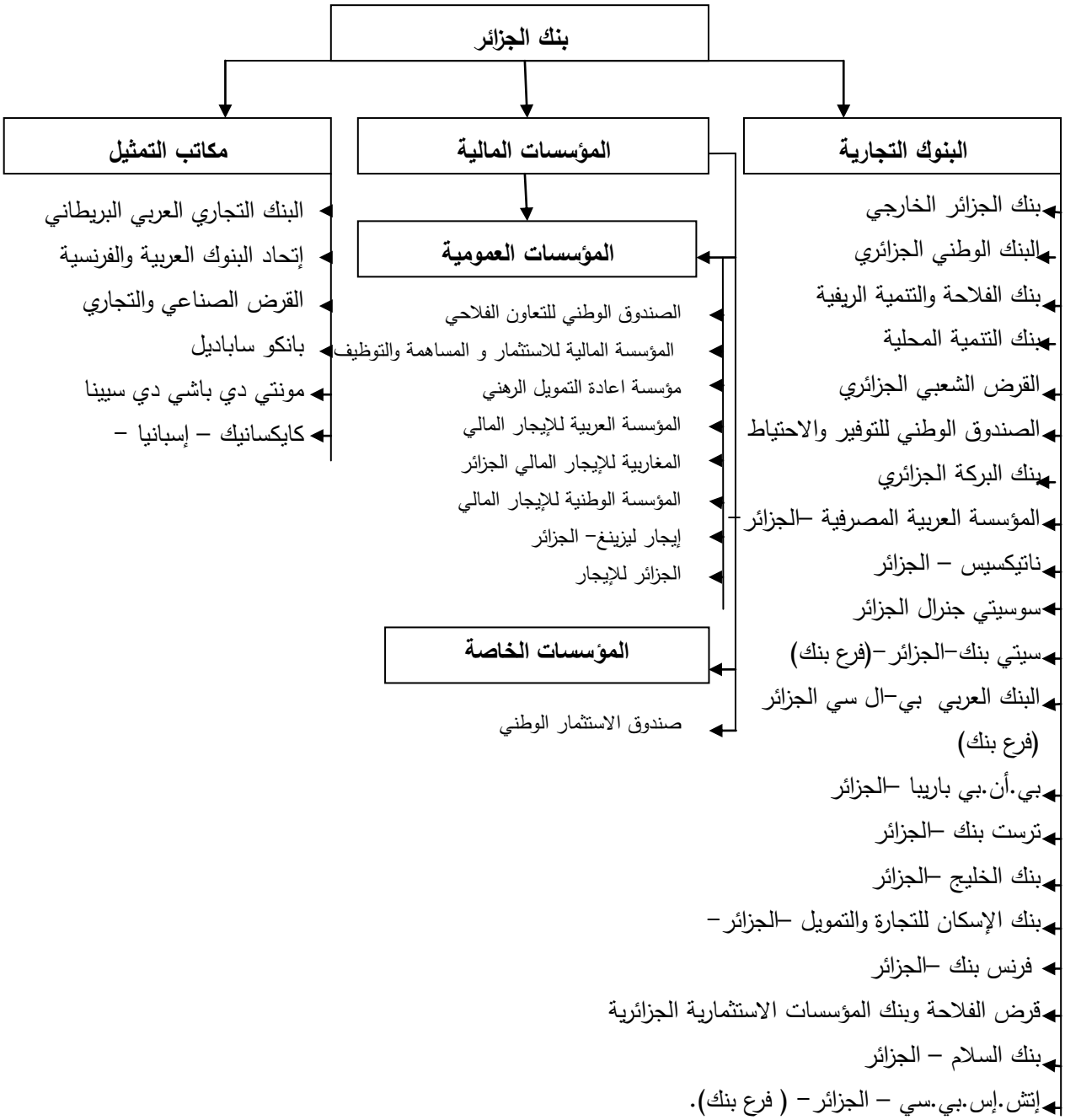

Source : banque d'Algérie, "banque et établissements financiers "a partire du site d'internet : https://www.bank.of.algeria/htm/banque.htm. consulté le : 08/05/2019, à 14:01.

المطلب الثاني : واقع تطبيق المنظومة المصرفية الجزائرية لاتفاقيات بازل

تعتبر عملية مواكبة النظام المصرفي الجزائري للتطورات العالمية المستجدة من أهم ما يجعلها المحور الأساسي لضمان نجاح عمليات الإصلاح التي يتم مباشرتها، حيث قامت السلطات الجزائرية بتبني التوجيهات الصادرة عن لجنة بازل، وذلك من أجل تعزيز سلامة نظامها المالي والمصرفي عامة.

أولا: واقع تطبيق اتفاقية بازل 1 في الجزائر

نصت المادة 92 من قانون النقد والقرض لسنة 1990 أن بنك الجزائر هو من يفرض كل النسب على البنوك والمؤسسات المالية، ونصت المادة 44 في الفقرة " ز" أن مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية يخول له تحديد الأسس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية ولاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع المخاطر والسيولة والملاءة، وفي ظل هذا الاتجاه نحو تطبيق قواعد الحيطة والحذر، التي جاءت بها اتفاقية بازل1، أصدر بنك الجزائر النظام رقم 91-09 المؤرخ في 14 أوت 1991 الذي حدد قواعد الحذر، وشرع في تطبيق قواعد الحيطة والحذر منذ الفاتح جانفي 1992، وتكملة لما سبق أصدر بنك الجزائر التعليمة 74-94 في 1994/11/29 التي تولت تبيان أوزان المخاطر وكيفية حساب نسبة الملاءة، وعموما فالنظام المصرفي الجزائري تأخر إلى نهاية سنة 1999 لتطبيق اتفاقية بازل1، نظرا للمرحلة الانتقالية التي عرفها الاقتصاد الجزائري.[1]

وعليه نجد بأن أهم القرارات الاحترازية المطبقة في النظام المصرفي الجزائري تتمثل في :

1- الحد الأدنى لرأس المال

توجه النظام المصرفي الجزائري نحو تطبيق أولى قواعد الحذر والمتمثلة أساسا في تحديد معدل كفاية رأس المال، كما ألزم البنوك والمؤسسات المالية بضرورة تحديد حد أدنى لرأس المال وهو:[2]

- 500 مليون دينار جزائري بالنسبة للبنوك، دون أن يقل هذا المبلغ عن 33% من الأموال الخاصة؛
- 100 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية، دون أن يقل عن 50% من الأموال الخاصة.

عدل الحد الأدنى لرأس المال سنة 2004، وأصبح يساوي 2.5 مليار دينار جزائري بالنسبة للبنوك و500 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية، إضافة إلى أنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي يتواجد مقرها الرئيسي في الخارج أن تمنح لفروعها التي رخص لها مجلس النقد والقرض بالقيام بعمليات مصرفية في الجزائر، تخصيصا يساوي على الأقل الحد الأدنى لرأسمال المطلوب لتأسيس البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري المنتمية لنفس الفئة ، وأيضا تم منح البنوك والمؤسسات المالية العاملة أجلا يقدر بسنتين للالتزام بالحد الأدنى لرأس المال الجديد، وذلك اعتبارا من تاريخ إصدار هذا التعديل.[3]

---

[1] حياة نجار، **اتفاقية بازل3 وأثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري**، مرجع سبق ذكره، ص ص288،287.

[2] بنك الجزائر، النظام رقم 90-01 المؤرخ في 04جويلية 1990 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، المادة 01.

[3] بنك الجزائر، النظام رقم 04-01 المؤرخ في 4 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، المادة 02-03-04.

كما تجدر الإشارة إلى أنه يوجد نوعان من الأموال الصافية الخاصة حسب التنظيم البنكي الجزائري مع خصم بعض العناصر من كلا النوعين وتتكون كل منها مما يلي:[1]

أ-**الأموال الخاصة القاعدية:** وتتكون من حقوق المساهمين، الاحتياطات المعلنة، الأرباح المحتجزة والمخصصات على المخاطر المصرفية؛

ب-**الأموال الخاصة التكميلية:** وتتضمن احتياطات إعادة التقييم، وأموال ناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة، ومخصصات ذات طابع عام؛

ج-**عناصر مخصومة:** وتتكون أساسا من الاستخدامات المشكلة للأموال الخاصة الموضحة في مؤسسات الإقراض الأخرى (سندات الشركات الفرعية أو المساهمة، سلفيات وسندات المساهمة المشروطة والممنوحة الصادرة عن مؤسسات الإقراض).

2- معدل الأموال الخاصة والمواد الدائمة

الهدف من وضع هذا المعامل هو الإبقاء على نوع من التوازن بين استخدامات البنوك أو المؤسسات المالية ومواردها طويلة الأجل بالعملة الوطنية , ويتم حسابه في 31 ديسمبر من كل سنة، وعند انقضاء الفترة الانتقالية 2004-2006 يجب أن يساوي هذا المعامل على الأقل 60% في نهاية كل سنة .[2]

يمكن توضيح حساب هذا المعامل وفق المعادة التالية:[3]

$$\text{نسبة الأموال الخاصة والموارد الدائمة} = \frac{\text{الأموال الخاصة وتوابعها + المصادر الطويلة الأجل}}{\text{صافي العقارات + سندات المساهمة في الفروع + قروض المساهمة + الاستحقاقات العقارية والمشكوك في تحصيلها + القيم المنقولة غير المدرجة في قائمة الأوراق المالية + جزاءات}} \geq 60\%$$

كما يجب أن يتم التصريح سنويا بمعامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة، وأن يكون إعداد هذا التصريح عند تاريخ إقفال الوضعيات المحاسبية التنظيمية لنهاية السنة، ويجب أن يوجه للجنة المصرفية وفقا للنماذج النمطية التي أعدها بنك الجزائر.[4]

3- نسبة تغطية وترجيح المخاطر

وتعرف هذه النسبة أيضا بنسبة الملاءة ونسبة كوك وتتمثل في العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية للبنك والمخاطر المحتملة من جراء القروض التي يقدمها لعملائه.[5]

وكان تطبيق نسبة كوك على مراحل حدد آخر أجل لها نهاية ديسمبر 1999 كما يلي :

---

[1] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص 182.

[2] بنك الجزائر النظام رقم 04-04 المؤرخ في 19 جويلية 2004 المتعلق بالنسبة المسماة معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة، المواد 01-09.

[3] عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص155.

[4] بنك الجزائر، النظام رقم 04-04 المؤرخ في 19 جويلية 2004 المتعلق بالنسبة المسماة "معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة"، المادة 11.

[5] حنينة منار، مرجع سبق ذكره، ص 98.

الجدول رقم(2-1) : رزمانة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك الجزائرية

التاريخ و الأجل	النسبة بـــ(%)
نهاية شهر جوان 1995	4
نهاية شهر ديسمبر 1996	5
نهاية شهر ديسمبر 1997	6
نهاية شهر ديسمبر 1998	7
نهاية شهر ديسمبر 1999	8

Source: Banque d'Algérie , instruction n°74-94 du novembre 1994 relative a la fixation des règles prudentielles de gestion des banque et établissements financiers, article

يتم الاعتماد في حساب نسبة تغطية المخاطر على نفس المعادلة لاتفاقية بازل الأولى :[1]

$$\text{نسبة الملاءة} = \frac{\text{صافي الأموال الذاتية}}{\text{المخاطر المرجحة}} \geq 8\%$$

كما تضمنت قواعد الحذر نظاما خاصا لتقييم المخاطر المحتملة من خلال ترجيح الخطر سواء بالنسبة لعناصر أصول الميزانية أو خارجها ويمكن توضيح ذلك في الجدولين الآتيين :

الجدول رقم (2-2): أوزان ترجيح مخاطر عناصر أصول الميزانية

معامل الترجيح	مخاطر عناصر الأصول
100%	- قروض للزبائن (محفظة الخصم, قرض إيجاري, حسابات مدينة) - قروض للموظفين - سندات المساهمة والتوظيف بخلاف تلك الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية - أصول ثابتة (ممتلكات).
20%	- قروض المؤسسات المقيمة بالخارج (حسابات عادية, التوظيفات , سندات المساهمة والتوظيف لمؤسسات قرض مقيمة بالخارج).
5%	- قروض للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة بالجزائر (حسابات عادية, توظيفات, سندات المساهمة والتوظيف لمؤسسات قرض مقيمة بالجزائر
0%	- ديون مستحقة على الدولة وما يشابهها (سندات الدولة, أوراق أخرى تشبه سندات الدولة, حقوق أخرى على الدولة) - ودائع لدى بنك الجزائر

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد علي :

- Banque d'Algérie, instruction n°74-94 du novembre 1994 relative à la fixation des règles prudentielles de gestion des banque et établissements financiers, Article11.

أما فيما يخص الالتزامات خارج الميزانية، فإن حساب المخاطر المرجحة يتم من خلال التصنيف الآتي:

[1]- عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص154.

الجدول رقم (2-3) : أوزان ترجيح مخاطر الالتزامات خارج الميزانية

معامل الترجيح	تصنيف درجة الخطورة
100%	خطر مرتفع
%50	خطر متوسط
%20	خطر معتدل
0%	خطر ضعيف

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- Banque d'Algérie, instruction n°74-94 du novembre 1994 relative a la fixation des règles prudentielles de gestion des banque et établissements financiers, Article11.

4- معدل تقسيم المخاطر

يهدف هذا المعدل إلى تحديد سقف العلاقة بين الأموال الذاتية للبنك والتزاماته على أهم مدينيه فرديا أو جماعيا، وأيضا تجنب أي تركيز للمخاطر، وحددت المادة 02 من التعليمة 94-74 نوعين من النسب هما:[1]

أ- مخاطر مع نفس المستفيد

لا يجب أن تتجاوز 25% من الأموال الخاصة الصافية، وأي تجاوز لهذه النسبة يجب أن يتبع بتكوين تغطية للمخاطر، تمثل ضعف المعدل المطبق على نسبة تغطية المخاطر، وتحسب كما يلي :

$$\text{نسبة تغطية المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد} = \frac{\text{المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 25\%$$

ب - مبلغ المخاطر الموجهة من مجموعة من المستفيدين

طبقا للمادة 02 من التعليمة 94-74 فإن المبلغ الإجمالي للمخاطر الناجمة عن مجموعة المستفيدين، أين تتجاوز مخاطر كل منهم 15% من الأموال الخاصة الصافية للبنك (أو المؤسسة المالية)، يجب أن لا يتجاوز 10 مرات الأموال الخاصة الصافية .

$$\frac{\text{مجموع الالتزامات الفردية التي تفوق 15\% من الأموال الخاصة الصافية}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 10 \text{ مرات الأموال الخاصة الصافية}$$

5- معدل تغطية وضعية الصرف

تعتبر ممارسة مراقبة الصرف من صلاحيات بنك الجزائر وفقا للسلطات التي يخولها له القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 افريل 1990،[2] حيث اهتم بها المشرع الجزائري من خلال وضع قاعدة تقوم بتخفيف آثار المخاطر الناجمة عن العمليات بالعملة الصعبة.

[1] سارة بركات، مرجع سبق ذكره، ص ص286،287.

[2] بنك الجزائر النظام رقم 95-07 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995 المعدل والمعوض للنظام رقم 92- 04 المؤرخ في 22 مارس 1992 والمتعلق بمراقبة الصرف، المادة رقم 2.

وبناء على ذلك وضعت السلطة النقدية نسبتين وهما:[1]

أ-نسبة قصوى محددة ب 10% بين مبلغ وضعية الصرف (قصيرة أو طويلة) لكل عملة مع مبلغ صافي الأموال الخاصة.

$$\text{نسبة تغطية وضعية الصرف} = \frac{\text{مجموع وضعيات الصرف "قصيرة أو طويلة في" كل عملة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq \mathbf{10\%}$$

ب-نسبة قصوى لا تتعدى 30% بين مجموع وضعيات الصرف "طويلة أو قصيرة" لجميع العملات والمبلغ صافي للأموال الخاصة.

$$\text{نسبة تغطية وضعية الصرف} = \frac{\text{مجموع وضعيات الصرف قصيرة" أو طويلة "لجميع العملات}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq \mathbf{30\%}$$

6-التأمين على الودائع

يهدف هذا النظام لحماية أموال المودعين وضمان استرجاعها بغرض زيادة الثقة في النظام المصرفي الجزائري وتحقيق استقراره، حيث يجب على البنوك وفروع البنوك الأجنبية أن تنخرط في نظام ضمان الودائع المصرفية، كما ألزم هذا الأخير كل بنك أن يدفع إلى شركة ضمان الودائع المصرفية علاوة سنوية تحسب حسب المبلغ الإجمالي للودائع بالعملة الوطنية المسجلة بتاريخ 31 ديسمبر من كل سنة، وحدد مجلس النقد والقرض سنويا نسبة هذه العلاوة في حدود 1% على الأكثر وفق ما تنص عليه المادة 118 من الأمر 03-11 المؤرخ في 29 أوت 2003، كما يحدد الحد الأقصى للتعويض الممنوح لكل مودع بـ 600000 دينار جزائري.[2]

ثانيا : واقع تطبيق اتفاقية بازل2 في الجزائر

أدى تأخر تطبيق الجهاز المصرفي الجزائري لاتفاقية بازل1 إلى تأخره أيضا في تطبيق اتفاقية بازل2، حيث نتيجة للقصور المسجل في اتفاقية بازل1 فيما يخص حساب معدل كفاية رأس المال، وبهدف زيادة دور كل من الرقابة الإشرافية ودور الأسواق، أصبح لزاما على البنوك الجزائرية ضرورة مسايرة اتفاقية بازل2 بكل ما تحمله من تحديث وتجديد للاتفاق الأول.

1- تطبيق الدعامة الأولى:" الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال"

قام بنك الجزائر بإصدار عديد التنظيمات لمسايرة اتفاقية بازل2، إلا أنه تأخر في تطبيقها لغاية سنة 2014، وتمهيدا لهذه الاتفاقية أصدر النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يهدف إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، لاسيما تلك المتعلقة بتقدير المخاطر والتحكم فيها، كما عرَف من خلاله المخاطر التي يجب على البنوك أن تأخذها بعين الاعتبار، والتي نجد من بينها المخاطر المدرجة في اتفاقية بازل2 والمقررة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية وهي المخاطر التشغيلية والمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق.[3]

---

[1] مريم خوبيزي، مرجع سبق ذكره، ص 282، 283.

[2] بنك الجزائر، النظام رقم04-03 المؤرخ في 4 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية ،المادة:02-07-08.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد84،السنة 39، 14 شوال 1423،الموافق 18 ديسمبر 2002 ص ص25، 26.

ليأتي بعد ذلك تعديل النظام السابق بالنظام رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، الدي أبرز بوضوح تلك المخاطر وطرق قياسها وذلك بناء على مناهج تهدف أساسا إلى السير الجيد بالبنك.[1]

كما تجدر الإشارة إلى أنه تم رفع الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك والمؤسسات المالية إلى:[2]

- عشرة ملايير دينار (10.000.000.000) بالنسبة للبنوك ؛
- ثلاثة ملايير وخمسمائة مليون دينار (3.500.000.000) بالنسبة للمؤسسات المالية.

في إطار تحقيق التطبيق الكامل للدعامة الأولى لاتفاقية بازل2، واستنادا إلى توصيات المنبثقة عن تقرير بعثة التقييم المشتركة عن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، أقام بنك الجزائر مجموعة عمل مكلفة بإعادة صياغة الإطار الاحترازي المعمول به تحسبا للانتقال المبرمج خلال الثلاثي الرابع من سنة 2014 إلى تطبيق قواعد بازل2 وبعض قواعد بازل3، بحيث ترتكز الأعمال التي تمت مباشرتها في هذا الصدد على تعديل نسب الأموال الخاصة وقاعدة توزيع المخاطر، من أجل وضع متطلبات نوعية جديدة في مجال الأموال الخاصة بالإضافة إلى قواعد التصنيف وتكوين المؤونات والتسجيل المحاسبي لمختلف فئات المستحقات.[3]

وعليه شرع بنك الجزائر في تطبيق اتفاقية بازل2 سنة 2014 حيث ألزم البنوك والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة معامل أدنى للملاءة قدره 9.5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى.[4]

2-تطبيق الدعامة الثانية:" المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال"

تعتبر هذه الدعامة مكملة للدعامة الأولى بامتياز حيث النقص الذي ميز الدعامة1 أكملته هذه الدعامة2، وقد تم الإشارة سابقا، بأن أول ما مهد تطبيق اتفاقية بازل2 هو إصدار النظام رقم 02-03 المؤرخ في14 نوفمبر2002 المتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي ألزم هذه الأخيرة بضرورة تحديد مضمون المراقبة الداخلية الواجب إقامتها.

في نهاية المطاف تم تطبيق الدعامة 2 لاتفاقية بازل2 في نهاية سنة 2014 من قبل بنك الجزائر، وهدا بعد إصدار النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الذي ينص في بابه الثالث على المراقبة الاحترازية لملاءة الأموال الخاصة والإبلاغ المالي، وأنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحوز أموالا خاصة متلائمة مع كل أنواع المخاطر التي تتعرض لها، كما ألزم بنك الجزائر أيضا البنوك بحيازة أموال خاصة تفوق المتطلبات الدنيا والتي حددت ب9.5%، كما

---

[1] للمزيد أنظر: بنك الجزائر، النظام رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية

[2] بنك الجزائر، النظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية، المادة 02.

[3] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص132.

[4] بنك الجزائر، النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، المادة02.

يجب على البنوك أن تضع نظام تقييم داخلي لملائمة أموالها الخاصة وذلك لتغطية المخاطر المتعرض لها أو الممكن التعرض لها، ويجب أن يكون هذا النظام مزودا بوثائق ويراجع بانتظام، وأن يسمح بإعداد عرض دوري لهيئة المداولة وللجهاز التنفيذي حول ملائمة الأموال الخاصة للمخاطر المتعرض لها.[1]

هناك العديد من الأحكام القانونية والتنظيمية المسيرة لنشاط البنوك في جانب من جهاز الرقابة المصرفية ببنك الجزائر تخص الرقابة على المستندات والرقابة بعين المكان، عبر هذين الشكلين للرقابة يكون المشرفون على البنوك مطالبين بإعطاء تقييم كامل حول البنك الخاضع للرقابة سواء على مستوى موثوقية حساباتها، ونوعية تسيير مخاطرها، ونوعية التصريحات الدورية التي يقوم بها بنك الجزائر، وينجر عن ذلك تقارير احترازية تشمل كل من الوضعيات المحاسبية الشهرية، ونسب الملاءة وتوزيع المخاطر، ونسب التعرض لخطر سعر الصرف، ومعامل الأموال الخاصة الدائمة.[2]

واصل بنك الجزائر أشغال العصرنة وإعادة صياغة كلية للعمليات المرتبطة بنشاطات الرقابة المصرفية، حيث تتضمن هذه الأعمال تطوير نظام تنقيط المصارف مطابق للمعايير الدولية، وأيضا ملائمة هيكله مع الظرف الجديد للإشراف، ويعد هذا النظام طريقة إشراف موحدة جديدة مستوحاة من طريقة CAMELS، ومن أحسن الممارسات الدولية، فيقوم على تقييم مؤشرات أداء وملاءة المصارف والمؤسسات المالية عن طريق إعطائها علامة بفضل مقاربته التنبؤية للمخاطر، ويسمح هذا النظام برد فعل مستهدف وسريع للجنة المصرفية بأخذ تدابير تصحيحية ملائمة لمواجهة الصعوبات التي قد يعرفها البنك، وأيضا بتخفيض معتبر لتكلفة الإشراف وذلك بتقييم أحسن لخطر كل بنك والاستعمال العقلاني لموارد الإشراف.[3]

3-تطبيق الدعامة الثالثة:" انضباط السوق"

تأخر بنك الجزائر في تطبيقه للدعامة الثالثة لاتفاقية بازل2 وذلك بناءا على ما ينص عليه النظام رقم 02-09 المؤرخ في 26 ديسمبر 2002، والذي بموجبه يقوم البنك بالإعلان عن معدل الملاءة الخاص به، ويمكن للجنة المصرفية أن تطلب من أي بنك الإعلان عن معدل الملاءة في تواريخ أخرى محددة في إطار عملها الرقابي والإشرافي (المادة 01 من هذا النظام).[4]

كما تم إلزام البنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بنشر المعلومات الكمية والنوعية المتعلقة بهيكل أموالها الخاصة وممارساتها في مجال تسيير المخاطر ومستوى تعرضها للمخاطر ومدى ملائمة أموالها الخاصة للمخاطر المتعرض لها ونتائجها ووضعيتها المالية، وكذا نشر المعلومات الأساسية المتعلقة بأنشطتها وتسييرها.[5]

---

[1] بنك الجزائر، النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، المادة32-33.

[2] بنك الجزائر، التقرير السنوي2008، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر 2009،ص162

[3] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2011، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، أكتوبر 2012، ص ص138، 139.

[4] حنينة منار، مرجع سبق ذكره، ص108.

[5] بنك الجزائر، النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، المادة 36.

ثالثا: واقع تطبيق اتفاقية بازل3 في الجزائر.

سعى بنك الجزائر إلى بلورة التطورات الحاصلة في معايير الرقابة المصرفية، آخذا في اعتباره أغلب الإضافات في سبيل مسايرة اتفاقية بازل3، وقام بعدة خطوات لتهيئة الأرضية المناسبة لتطبيق هذه الاتفاقية.

وعليه يمكن توضيح مدى تطبيق بازل3 من قبل بنك الجزائر في النقاط التالية:

1- فيما يخص المقترحات الجديدة التي أضيفت إلى الدعامة الأولى لاتفاقية بازل3 لم يتم تطبيقها من قبل بنك الجزائر خاصة تلك المتعلقة بحساب كفاية رأس المال، مكونات الأموال الخاصة، هامش مواجهة التقلبات الدورية ونسب الرافعة المالية، غير أنه طبق هامش حماية رأس المال، واتضح دلك من خلال إلزام البنوك والمؤسسات المالية بتشكل وسادة أمان تتكون من أموال خاصة تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة .[1]

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن بنك الجزائر اتخذ العديد من الإجراءات في إطار مواكبة جلَ ما يتطلبه تطبيق الدعامة الأولى لاتفاقية بازل3، أهمها على وجه الخصوص هو رفع نسبة الملاءة من8% إلى 9.5% إبتداءا من أول أكتوبر 2014 (النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16فيفري 2014 المتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية)، بشرط أن يغطي رأس المال الأساسي أو القاعدي كلا من مخاطر الائتمان

و السوق والتشغيل بنسبة 7% على الأقل، وخول التنظيم للجنة المصرفية منح مهلة للتطبيق التدريجي لهذه الإجراءات، كما خولها أيضا فرض نسبة ملاءة أكبر إذا اقتضى الأمر ذلك.[2]

2- فيما يخص الدعامة الثانية والثالثة، فإنه أيضا لم يتم تطبيق الإضافات التي جاءت بها اتفاقية بازل3 على هاتين الدعامتين من قبل بنك الجزائر، ورغم ذلك حاول هذا الأخير مواكبة مختلف التطورات الحاصلة في بازل3، وذلك من خلال طرح نماذج تخص المقترحات الجديدة لبازل3، إلا أن هذه النماذج لم تدخل حيز التنفيذ بعد وذلك لأنها لم تطرح بشكل نهائي أي أنها لم تنشر بعد، ويمكن توضيح مضمون أهم هذه النماذج أو الأنظمة فيما يلي:[3]

أ- **إقامة نظام اختبار القدرة على تحمل الضغوط** : ابتداء من سبتمبر 2012، باشر بنك الجزائر بالمساعدة التقنية لخبراء من البنك الدولي لمشروع جديد يتضمن منهجية جديدة لاختبار القدرة على تحمل الضغوط، وترتكز هذه المنهجية على نظام توقعات مالية واختبار القدرة على تحمل الضغوط على المستوى الكلي، وتتدرج في منظور ديناميكي يسمح بتحقيق سيناريوهات أزمات معقولة حادة تهدف إلى تحديد وقياس هشاشة وقدرة البنوك والمؤسسات المالية فرديا وهشاشة وقدرة النظام المصرفي في مجمله على المقاومة، أي بمعنى تقييم متانة وسلامة الجهاز المصرفي الجزائري ؛

---

[1] بنك الجزائر، النظام رقم14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، المادة 04.

[2] خيرة كتفي، **دور الحكومة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية ' دراسة مقارنة'**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص الحوكمة ومالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر 2016/2015، ص 118.

[3] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص ص133، 134.

ب- إقامة نظام " SYNOBA ": تواصل في سنة 2013 العمل على عصرنة مديرية الرقابة على أساس المستندات من خلال المشروع المتعلق بإقامة نظام يسمح بالمعالجة والاستغلال الآلي للتقارير الاحترازية، وشُرع فيه سنة 2011 بإنشاء لجنة مكلفة بتسيير المشروع، ويكمن الهدف منه في إعلامية مجمل التقارير واستخراج البيانات حسب الحاجة، وأنهيت المرحلة الأولى من المشروع والمتضمنة إنشاء وسائل التحميل التي تسمح بتحويل البيانات وبدأت المرحلة الثانية التي تكمن في تصميم كشف البيانات الممكن استخراجها.

3- أما نسب السيولة التي وضعتها اتفاقية بازل3، فإن بنك الجزائر لم يستطع تطبيقها إلا أنه ألزم البنوك أن تحترم نسبة بين مجموع الأصول المتوفرة والممكن تحقيقها على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة من البنوك من جهة، ومن جهة أخرى بين مجموع الاستحقاقات تحت الطلب وعلى المدى القصير والالتزامات المقدمة، وتسمى هذه النسبة بالمعامل الأدنى للسيولة، كما يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تقدم في كل وقت معامل سيولة يساوي على الأقل 100%، كما تسهر الهيئة التنفيذية للبنك على ملائمة وتحسين الإجراءات والأنظمة وأدوات قياس وتسيير مخاطر السيولة، إلى جانب ذلك تصف البنوك والمؤسسات المالية في تقريرها المتعلق بالمراقبة الداخلية الذي تقوم بإعداده، تطبيقا للمادة 45 من النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 2002، المناهج المستعملة لتسيير مخاطرها في السيولة وكذا تحييناتها وكل تغيير مهم.[1]

المطلب الثالث : تقييم القواعد الاحترازية المطبقة في النظام المصرفي الجزائري

بعد التطرق إلى مضمون قواعد الحيطة والحذر المطبقة في النظام المصرفي الجزائري، والتي هي في الأصل مستوحاة من توصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية، تم استخلاص أهم نقاط المقارنة بين المعايير المطبقة في النظام المصرفي الجزائري وتلك التي تنص عليها مقررات ومعايير لجنة بازل.

أولا: أوجه التشابه

هناك العديد من النقاط المشتركة بين قواعد الحذر المطبقة في النظام المصرفي الجزائري والقواعد أو المعايير التي تنص عليها لجنة بازل، أهمها ما يلي :[2]

- نسبة الملاءة المحددة ضمن القواعد الاحترازية في البنوك الجزائرية هي نفسها المحددة ضمن اتفاقية بازل الأولى والثانية، وهي كحد أدنى تبلغ 8% بين صافي الأموال الذاتية والمخاطر المرجحة؛
- نسبة الأموال الذاتية والمصادر الدائمة تقدر بـ 60% في المنظومة المصرفية الجزائرية وهي مماثلة لما تعمل به لجنة بازل؛
- العناصر المكونة للأموال الذاتية القاعدية بالإضافة إلى العناصر الواجب طرحها منها تتطابق مع ما جاءت به لجنة بازل للرقابة المصرفية؛
- طريقة تحويل الالتزامات خارج الميزانية المتعلقة بمخاطر الائتمان تتطابق مع متطلبات اللجنة؛

[1] بنك الجزائر، النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 المتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، المادة:03-12-26.

[2] عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص 175.

- تشابه في طريقة حساب معدل تقسيم المخاطر بين القواعد الاحترازية الجزائرية ومعايير لجنة بازل دون التماثل في المعدل الواجب احترامه؛

ثانيا: أوجه الاختلاف

فيما يخص نقاط الاختلاف بين ما يطبق من قواعد احترازية داخل الجهاز المصرفي الجزائري وما توصي به لجنة بازل للرقابة المصرفية فإننا نسجل النقاط التالية :[1]

- اختلاف في معدلات الترجيح الخاصة بالشرائح الخمسة في الميزانية حيث تقر اللجنة بمعدلات ترجيح متفاوتة من 0% إلى 10% إلى 20% إلى 50%، ف100%، بينما معدلات الترجيح في البنوك الجزائرية فتتراوح بين 0%، 5%، 20% و 100%؛
- اختلاف فيما يخص فيما يخص حساب الأموال الذاتية المكملة سواء من حيث العناصر المكونة لها، أو تلك الواجب طرحها منها؛
- اختلاف في معدلات مراقبة مخاطر الصرف؛
- تحدد لجنة بازل معدلات ترجيح مغايرة في حساب معدل تقسيم المخاطر، بينما تحتفظ القواعد الاحترازية الوطنية بنفس معدلات الترجيح الخاصة بمعدل الملاءة؛
- المعدل الأدنى لتقسيم المخاطر الواجب احترامه من قبل البنوك والمؤسسات المالية داخل الجهاز المصرفي الجزائري محدد ب25%، بينما تحدده اللجنة ب 40%؛
- لم تأخذ القواعد الاحترازية المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية بالاعتبار لمخاطر التشغيل والتي تعتبر من أهم إضافات لجنة بازل2، حيث تم إدراج هذا النوع من الخطر بالإضافة إلى خطر السوق ضمن مهام المراقبة الداخلية للبنوك (المادة 02 من النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية) ، دون تحديد لكيفية الحساب والتفصيل في ذلك؛
- لا تتوفر البنوك الجزائرية على الأنظمة التي تسمح لها بقياس مخاطر التشغيل ومخاطر السوق، رغم أن التشريع المصرفي يحدد ضرورة توفر البنوك على مثل هذه الأنظمة.

يشير الاختلاف بين قواعد الحذر المطبقة في النظام المصرفي الجزائري ومعايير لجنة بازل الخاصة بكفاية رأس المال المصرفي، أنه مازال هناك شوطا كبيرا من العمل يتطلب من البنوك العاملة في النظام المصرفي الجزائري أن تقطعه، للوصول إلى درجه أكبر من التوافق في العمل ونمط الإدارة والتشغيل داخل البنوك مع معايير ومقررات لجنة بازل، حيث منحت لجنة بازل مهل لتطبيق المعايير المقررة من قبلها بالنسبة للدول النامية والعربية وذلك لإدراكها التام بصعوبة التوفيق بين عمل جميع البنوك علة المستوى العالمي نظرا للفوارق الكبيرة الموجودة حاليا وفي العديد من المستويات.[2]

1 عبد الرزاق حبار، مرجع سابق، ص ص:175، 176.

2 فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص 200.

المبحث الثاني: أثر الالتزام بمقررات بازل في المنظومة المصرفية الجزائرية

إن المحافظة على سلامة ومتانة النظام المصرفي الجزائري أمر ضروري، يتطلب بذل العديد من المجهودات من طرف بنك الجزائر باعتباره المسؤول الوحيد لتحقيق ذلك، حيث حاول هذا الأخير مسايرة مقررات لجنة بازل وإرساءها وفرض تطبيقها على مختلف البنوك الجزائرية بشكل تدريجي، إلا أن الالتزام بتطبيق تلك المعايير والاستجابة لها سينجر عنها جملة من الآثار الإيجابية والسلبية على البنوك العاملة بالجزائر.

المطلب الأول: استجابة البنوك الجزائرية لتعليمات بنك الجزائر في تطبيق مقررات بازل

نتيجة للمخاطر المالية والمصرفية التي شهدتها العديد من البنوك العاملة بالجزائر، وفي إطار تحسين أدائها المصرفي وزيادة كفاءتها وفعاليتها ورفع حدة المنافسة في السوق المصرفية، تحاول هذه البنوك دائما مسايرة مختلف التطورات والمستجدات في مجال العمل المصرفي، كما تسعى دائما للالتزام والاستجابة للأنظمة والقرارات والتعليمات الرقابية الصادرة عن بنك الجزائر.

أولا: تطبيق اتفاقية بازل1

بعد ما قرر بنك الجزائر مجموعة من التعليمات الرقابية الواجب تطبيقها من قبل البنوك الجزائرية التابعة له، قامت هذه الأخيرة بالالتزام بما صدر عنه بخصوص اتفاقية بازل1 في نهاية سنة 1999، واستجابت لذلك لكن بشكل متفاوت، مثلا نجد بنك البركة الجزائري حقق نسبة ملاءة قدرها 33.9% سنة 1999، ثم 21.7 % سنة 2003، والمجموعة العربية المصرفية حققت 22.98 % سنة 2000، لتنخفض إلى 9.84 % سنة 2001، ثم لترتفع إلى 15.62 % سنة 2002، وهذا يعني أن هذه النسبة مراقبة من طرف البنك ويحاول تحسينها باستمرار، في حين نجد بأن البنك الوطني الجزائري حقق نسبة كفاية لرأس المال قدرها 6.12 % سنة 1999، ثم لتبلغ 7.64% سنة 2000، وهذا يدل على أن هذا لم يول الاهتمام الكافي لهذه النسبة.[1]

إلا أنه بعد ذلك استجابت كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة للحد الأدنى المطلوب من قبل بنك الجزائر وهو 8%، حيث استمر تطور معدل كفاية رأس المال في معظم البنوك الجزائرية بشكل يفوق النسبة المقررة، ويمكن توضيح هذا التطور خلال الفترة (2009-2013) :

الجدول رقم (2-4): تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية حسب اتفاقية بازل1 خلال الفترة (2009-2013).

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013
معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية (%)	26.15	23.64	23.77	23.62	21.50

المصدر بنك الجزائر التقرير السنوي 2013 , التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر , نوفمبر 2014, ص277.

من خلال الجدول يمكن ملاحظة أن البنوك الجزائرية حققت معدلات كفاية رأس المال تفوق بكثير الحد الأدنى المقرر من قبل بنك الجزائر والمحدد في اتفاقية بازل1 ب 8 % وعلى هذا الأساس يمكن تبيان ذلك في الشكل التالي:

[1]- سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 160.

الشكل (2-2): منحنى بياني يوضح تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية حسب اتفاقية بازل خلال الفترة (2009-2013).

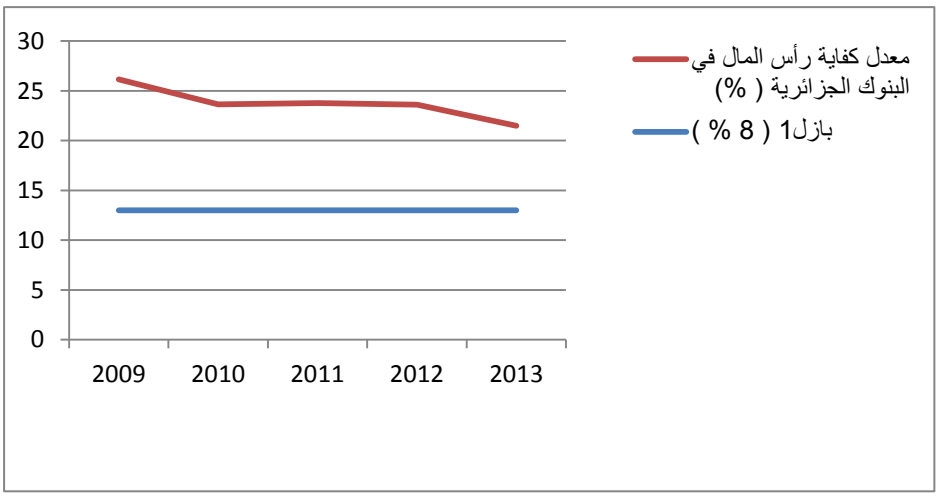

المصدر: من إعداد الطالبة استنادا للجدول رقم (2-4).

من الشكل يتضح أن البنوك الجزائرية استجابت لما صدر عن بنك الجزائر فيما يخص تطبيق اتفاقية بازل1، التزمت بنسبة الملاءة لكن بمعدلات تتجاوز النسبة المشروطة من طرف بنك الجزائر (8%)، حيث كانت النسبة مرتفعة جدا سنة 2009، لأن البنوك اضطرت إلى رفع مستوى أموالها الخاصة القاعدية بالزيادة في مستوى رأس المال الأدنى في نهاية 2009، وأيضا في أموالها الخاصة التنظيمية من خلال وضع جزء من الأرباح في شكل احتياطيات، ما يشكل حماية فعالة للمودعين ضد الخسائر، وفعلا تملك كل من المصارف العمومية والخاصة أموالا خاصة في مستويات أعلى بكثير من الحد الأدنى التنظيمي، كما يلاحظ أنه في سنة 2010 انخفضت نسبة الملاءة قليلا عن السنة التي سبقتها، إلا أنه يعتبر تحسن في نسبة كفاية رأس المال باعتبار أنها تفوق المعدل المقرر من طرف بنك الجزائر والمحدد حسب اتفاقية بازل1 بثلاث أضعاف تقريبا، وهذا الانخفاض الطفيف في معدل الملاءة يعود إلى انخفاض مردودية الأموال الخاصة للبنوك في سنة 2010 التي وصلت إلى20.72 %، بعدما كانت مستقرة في 2009 (25.99 %)، أي تراجعت مردودية الأموال الخاصة للبنوك العمومية في 2010 ووصلت إلى 22.70 % بعدما كانت في سنة 2009 (27.4%).[1]

مقارنة بين نسبة كفاية رأس المال المشروطة من طرف بنك الجزائر وتلك التي حددتها اتفاقية بازل1 وبين النسبة التي وصلت إليها مختلف البنوك الجزائرية، نجد تحسن كبير نظرا لارتفاع النسبة في البنوك العمومية التي تم تحسين رؤوس أموالها عن طريق عملية التطهير بشراء الديون غير الناجعة التي تحوزها المؤسسات العمومية، واستمرت هذه العملية حتى سنة 2012، كما تم إعادة هيكلتها ما ساهم في تحسين مستوى رؤوس الأموال الخاصة لتلك البنوك، إضافة نجد أيضا أن البنوك الجزائرية التزمت بتعليمات بنك الجزائر في

[1] للمزيد أنظر إلى : بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2011.

إطار تدعيم قدرات الرقابة الداخلية والتسيير الأحسن للمخاطر خاصة مخاطر القروض، وتعزيز أموالها الخاصة، وبهذا قد حققت معدلات ملاءة عالية.[1]

ثانيا: تطبيق اتفاقية بازل2

أصدر بنك الجزائر مجموعة من الأوامر والتعليمات الرقابية الخاصة بتطبيق اتفاقية بازل2, وألزمها على مختلف البنوك الجزائرية, حيث تمثلت استجابة هذه الأخيرة لتلك التعليمات فيما يلي:

1- فيما يخص نسبة كفاية رأس المال، فإن البنوك الجزائرية استجابت لتوجيهات وتعليمات بنك الجزائر فيما يخص تطبيق هذه الدعامة وكان ذلك سنة 2014، وكما تمت الإشارة سابقا أن بنك الجزائر ألزم البنوك التابعة له بضرورة الاحتفاظ بنسبة ملاءة لمواجهة وتغطية كل من المخاطر العملياتية والسوقية ومخاطر القروض، ونجد على سبيل المثال أن البنوك العمومية خصصت جزء من أرباحها كاحتياطي مما سمح لها الاستجابة بشكل واسع للقواعد الاحترازية المتعلقة بتغطية المخاطر المصرفية المذكورة سابقا، حيث في نهاية 2015 بلغ معدل ملاءة البنوك الجزائرية بالنسبة للأموال الخاصة القاعدية 15.9 %، وكانت نسبة الملاءة للأموال الخاصة النظامية 18.7 %، وهي معدلات تفوق بكثير الحد الأدنى المشروط والمقرر.[2]

2- بالنسبة للمراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال، فإن البنوك الجزائرية بذلت العديد من الجهود في إطار زيادة فعالية أنظمة الرقابة الداخلية على مستواها لأجل التقيد والاستجابة لتعليمات بنك الجزائر، لكن لم يكن ذلك كافيا، حيث سجلت هيئة الإشراف المصرفي لبنك الجزائر سنة 2014 و 2015 العديد من النقائص في تطبيق هذه الدعامة في البنوك الجزائرية، وتمحورت أوجه القصور المعاينة على أساس السندات حول النقاط التالية: [3]

- نقائص في رقابة العمليات والإجراءات الداخلية خاصة المتعلقة بإدارة مخاطر القرض والمخاطر التشغيلية؛
- نقائص في نظام الفحص الدوري بسبب عدم كفاية عدد الموظفين المؤهلين؛
- عدم إكمال جهاز تحديد وتقييم وقياس المخاطر، وكذا عدم وجود خرائط للمخاطر تقريبا في كل الحالات؛
- عدم كفاءة نظم المعلومات نظرا لعدم امتثالها لقواعد الحوكمة الخاصة بها؛
- غياب خطة عمل لإدارة أزمة السيولة؛

3- بالنسبة لانضباط السوق، فالبنوك الجزائرية حاولت تحقيق التطبيق الكامل لهذه الدعامة بناءا على تعليمات بنك الجزائر، حيث كانت تقوم بالإفصاح عن متطلبات رأس المال والمخاطر التي تتعرض لها ومدى قدرتها على مواجهة تلك المخاطر، لأنها ملزمة بإرسال تقارير تخص ذلك مرة واحدة على الأقل في السنة غير أنه بتاريخ 25 نوفمبر 2015 سجل بنك الجزائر قصور في الإفصاح وعدم إرسال التقرير الخاص بالرقابة الداخلية والتقرير الخاص برصد المخاطر بطريقة دقيقة طبقا لما هو محدد من قبل بنك الجزائر.[4]

---

[1] للمزيد أنظر إلى: بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر 2009.

[2] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2016، ص 104.

[3] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2016، ص 123.

[4] بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2016، ص 122.

ثالثا: تطبيق اتفاقية بازل3

سايرت البنوك الجزائرية مختلف التعليمات الرقابية الصادرة عن بنك الجزائر في إطار تطبيقها للإضافات التي جاءت بها اتفاقية بازل3 برفع نسبة الملاءة إلى 9.5 %، إبتداءا من أكتوبر 2014 بشرط أن يغطي رأس المال الأساسي كلا من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل بنسبة 7% على الأقل، وعليه يمكن توضيح مدى استجابة البنوك الجزائرية لذلك في الجدول الموالي خلال الفترة (2014 – 2017):

الجدول رقم (2-5): معدل الملاءة ونسبة رأس المال الأساسي في البنوك الجزائرية خلال الفترة(2014-2017)

السنوات	2014	2015	2016	2017
معدل الملاءة الإجمالية	% 15.98	% 18.39	% 18.86	% 19.56
نسبة رأس المال الأساسي	% 13.27	% 15.75	% 16.33	% 15.18

المصدر: بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص 152.

يلاحظ من خلال الجدول أن البنوك الجزائرية حققت معدلات ملاءة تتجاوز تلك النسب المحددة من طرف بنك الجزائر وهي 9.5 %، نفس الحال أيضا بالنسبة لنسبة رأس المال الأساسي والتي حققت نسب تفوق تلك المقررة من قبل بنك الجزائر وهي 7 %، أي هي معدلات أعلى بكثير من المعايير الدنيا الموصى بها في إطار بازل3، حيث خلال سنة 2017 عملت البنوك الجزائرية على تحسين وتطوير أجهزتها للرقابة الداخلية، وهذا ما ساعدها أكثر على التحكم بشكل جيد في طرق تنفيذ العمليات.

المطلب الثاني : آثار تطبيق بنك الجزائر لمقررات بازل على بنوكه التجارية

إن السبيل الوحيد للتصدي لمختلف الصدمات والعقبات التي تهدد سلامة واستقرار النظام المصرفي الجزائري هو محاولة بنك الجزائر إرساء مقررات بازل في هذا النظام، لأجل تقوية متانته وزيادة صلابته، وعليه يمكن معرفة في هذا المطلب أثر تطبيق تلك المعايير على سلامة المنظومة المصرفية الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)، وأيضا اثر تطبيقها من قبل بنك الجزائر على أعمال البنوك التجارية التابعة له.

أولا : أثر تطبيق بنك الجزائر لاتفاقيات بازل على سلامة المنظومة المصرفية الجزائرية

لقد هدف بنك الجزائر من خلال تبني مقررات بازل بركائزها الثلاث إلى تعزيز درجة متانة وقوة النظام المصرفي التابع له، بغية التصدي لكل الصدمات التي تتعقبه مهما كان سببها، والتي ينجر عن تلك العملية آثار على استقرار هذا النظام يمكن توضيحها فيما يلي:

1- الأثر على معدل كفاية رأس المال

تقرر صلابة البنوك الجزائرية من معادلة معدل كفاية رأس المال والتي تم احتسابها بقسمة صافي الأموال الذاتية إلى المخاطر المرجحة، وحدد هذا المعدل من طرف بنك الجزائر ب 8 % تماشيا مع متطلبات اتفاقية بازل1، ثم إبتداءا من أكتوبر 2014 لغرض استكمال تطبيق الدعامة الأولى لاتفاقية بازل2 ولمواكبة كل ما تتطلبه هذه الدعامة الأولى لاتفاقية بازل3، قام بنك الجزائر برفع تلك النسبة إلى 9.5 %، لكن طبقا لما أقرته لجنة بازل للرقابة المصرفية، نجد بأن نسبة كفاية رأس المال قد حددت ب 8 % لمقابلة المخاطر

الائتمانية في اتفاقية بازل1، و ب 8 % في اتفاقية بازل2 كذلك لمقابلة كل من المخاطر الائتمانية، السوقية والتشغيلية، أما بالنسبة لاتفاقية بازل3 فحددت بـ 10.5 % لمقابلة نفس المخاطر المنصوص عليها في اتفاقية بازل2، وقد أدى تطبيق هذه الاتفاقيات من طرف بنك الجزائر إلى تحسن كبير في معدل الملاءة خلال الفترة (2009 – 2017)، حيث حققت البنوك الجزائرية معدلات كفاية رأس المال أعلى من المعدل المحدد من قبل بنك الجزائر من جهة، ومن المعدل المحدد من طرف لجنة بازل من جهة أخرى، الأمر الذي يدل على احتفاظها بقدر كافي من رأس المال للصمود أمام كل الصدمات والمخاطر المالية والمصرفية مهما كان سببها، والجدول الآتي يوضح تطور نسبة كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)

الجدول رقم (2-6): تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية %	26.15	23.64	23.77	23.62	21.50	15.98	18.39	18.86	19.56

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 227
- الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص 152.

من خلال الجدول يمكن ملاحظة بأنه هناك تفاوت في مستويات كفاية رأس المال بالبنوك الجزائرية مقارنة بالمعدل الذي حددته لجنة بازل، وأيضا بالمعدل الذي اشترطه بنك الجزائر على البنوك التابعة له ، كما يتضح أيضا أنه خلال الفترة (2009– 201) معدل الملاءة في نمو مستمر، إلا أنه ابتداء من سنة 2013 انخفض هذا المعدل من مستوى لآخر وهذا تزامنا مع فترة الشروع في تطبيق كل من اتفاقية بازل 2 وبازل 3 لاحتوائها للمخاطر السوقية والتشغيلية، إلا أن البنوك الجزائرية حققت معدلات كفاية رأس المال عالية عن المعدل المقرر من قبل لجنة بازل ، ويمكن تبيان ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2-3): يوضح تطور معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)

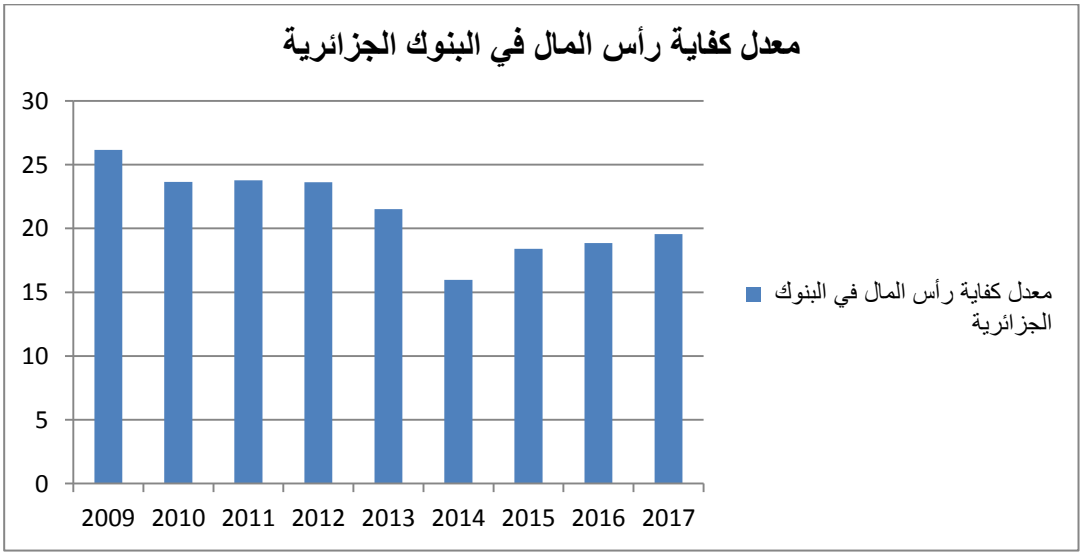

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على الجدول رقم (2-6).

من الشكل يتضح بأنه فعلا كل البنوك العاملة بالجزائر حققت نسب كفاية رأس المال تتجاوز بكثير الحد الأدنى المقرر في لجنة بازل، مما سمح لها بمقابلة أو الصمود أمام كل المخاطر المحتمل وقوعها، وقد بلغت نسب الملاءة في طور تطبيق اتفاقية بازل1 مستويات مرتفعة بتلك البنوك، إلا أنه سنة 2014 انخفضت هذه النسبة إلى 15.58 % وهذا حسب اتفاقية بازل2، وتجدر الإشارة بأن هذا التدني في نسبة الملاءة يعود إلى إدخال مخاطر السوق والتشغيل في معادلة احتساب النسبة واستخدام الطريقة المعيارية في حساب مخاطر الائتمان، وبعد هذا التراجع تحسنت نسبة الملاءة سنة 2015 والتي بلغت 18.39 % لتستمر هذه النسبة بعد ذلك في النمو حتى وصلت سنة 2017 إلى 19.56 %، أي أنها معدلات أعلى بكثير من تلك الموصى بها في لجنة بازل، الأمر الذي يدل على صلابتها المالية .

يؤدي احتفاظ البنوك الجزائرية برؤوس أموال قوية ومتينة جدا إلى تعزيز سلامتها، والتي تتكون خصوصا من الشريحة الأولى لرأس المال تسمح لها بامتصاص الخسائر أثناء وقوعها، ويمكن توضيح تطور نسبة هذه الشريحة بتلك البنوك في الجدول الآتي :

الجدول رقم (2-7) : تطور نسبة الشريحة الأولى من رأس المال في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017).

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة الشريحة الأولى من رأس المال في البنوك الجزائرية %	19.09	17.67	17.00	17.48	15.51	13.27	15.75	16.33	15.18

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 227.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص152.

من خلال الجدول بأن نسبة الشريحة الأولى لرأس المال من معدل كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية تفوق معدل الملاءة المحدد والمقرر من طرف لجنة بازل، الأمر الذي يدل على صلابتها المالية لاحتفاظها برؤوس أموال تتميز بجودة عالية باستطاعتها تحمل الخسائر المحتملة .

نتاجا لما سبق يمكن استخلاص بأن تطبيق مقررات بازل خصوصا الاتفاقية الثانية منها في المنظومة المصرفية الجزائرية دفع إلى احتفاظها برؤوس أموال متينة جدا وذات جودة عالية، ومنه تتحسن وتتعزز صلابتها المالية وتزداد قدرتها على الصمود أمام الصدمات مهما كان سببها .

2- الأثر على جودة الأصول

ترتبط جودة الأصول أساسا بنسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض بالبنوك، حيث كلما انخفضت هذه النسبة كلما تحسنت جودة الأصول، ولقد حققت البنوك الجزائرية تدني في هذا المؤشر خلال الفترة (2009 -2015) الأمر الذي يدل على تحسن نوعية كل من الأصول والمحافظ الائتمانية بهذه البنوك أي سلامة النظام المصرفي الجزائر، بالإضافة إلى حسن تسيير المخاطر بفعل تقوية وتعزيز أنظمة الرقابة الداخلية بالبنوك الجزائرية في ظل اتفاق بازل2، إلا أن هذه النسبة ارتفعت بشكل طفيف في الفترة(2016-2017)، ويمكن

توضيح تطور نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017) في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-8): تطور نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية %	21.14	18.31	14.45	11.73	10.56	9.21	9.80	11.88	12.29

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 227 .
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر ، جويلية 2018، ص 152.

من خلال الجدول يتضح بأنه تحسنت نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية نظرا لانخفاض تلك النسبة في الفترة (2009-2014) لترتفع بعدها بشكل طفيف سنة 2015، وتستمر في الارتفاع حتى سنة 2017، ويمكن تبيان ذلك بشكل أدق من خلال الشكل التالي :

الشكل رقم (2-4) : أعمدة بيانية توضح نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)

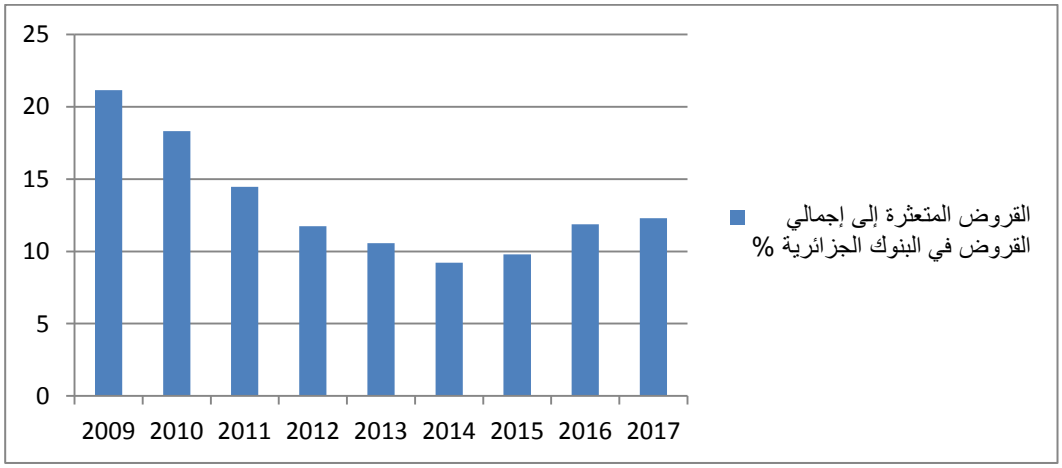

المصدر : من إعداد الطالبة استنادا للجدول رقم (2-8)

من الشكل يتبين بان نسبه القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض بالبنوك الجزائرية في تذني مستمر من21.14 % سنة 2009 إلى 9.21 % سنة 2014، ثم ترتفع بنسبه طفيفة جدا سنه 2015 (9.80 %) وتستمر في الارتفاع حتى سنه 2017 بنسبة 12.29 %، ويعود سبب تعثر القروض بالبنوك الجزائرية أساسا إلى تعثر القروض المقدمة من البنوك العمومية، فهي مستحقات غير ناجحة قديمة نسبيا تعود للفترة (2003 – 2007) من جراء التركيز القوى لقروض المؤسسات الخاصة، وتجدر الإشارة بان الانخفاض في تلك النسبة من سنه لأخرى والذي وصل سنه 2014 إلى 9.21 % يرجع إلى تحسن إدارة المخاطر الائتمانية (مخاطر

القروض) في البنوك العمومية وهذا بفعل تطبيق مقررات بازل، أما فيما يخص الارتفاع الطفيف الملحوظ في هذه النسبة سنه 2015 كان بسبب ارتفاع المستحقات المتعثرة لدى البنوك الخاصة، عموما تبقى هذه النسبة مرتفعه مقارنه بالمعايير الدولية في هذا المجال، فبالرغم من تحقيق التحسن في مجال إدارة المخاطر الائتمانية إلا انه استمر الارتفاع في النسبة حتى سنة 2017 كما هو موضح في الشكل السابق نظرا لارتفاع مستوى المستحقات غير الناجعة بالنسبة لإجمالي المستحقات في البنوك العمومية وهذا راجع إلى تحويل حصة كبيره من القروض الممنوحة في إطار برنامج دعم التشغيل (ANGEM , CNAC , ANSEJ) التي بلغت آجال استحقاقها إلى مستحقات غير محصلة، ساهمت هذه القروض بنسبه 78 % في ارتفاع القروض غير الناجعة للبنوك العمومية في 2017.[1]

وعليه تم تشكيل مخصصات كافية لأجل تغطية تلك القروض المتعثرة من طرف البنوك الجزائرية، الأمر الذي يسمح بتخفيض نسبتها سعيا منها لتطبيق مقررات لجنة بازل، وهذا ما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم (2-9): تطور نسبة مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية %	65.41	73.48	72.15	69.79	68.19	65.22	59.23	54.50	51.37

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 227 .
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص 152.

من الجدول يمكن ملاحظه بان نسبه مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية ترتفع من 65.41 % سنة 2009 إلى 73.48 % سنة 2010، ثم تبدأ في الانخفاض بشكل مستمر لتصل سنة 2017 إلى 51.37 %، ويمكن تبيان ذلك بدقه أكثر من خلال الشكل التالي :

1- للمزيد أنظر إلى:

- بنك الجزائر التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2016.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018.

الشكل رقم (2 –5): أعمدة بيانية تبين نسبة مخصصات القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة(2009 – 2017)

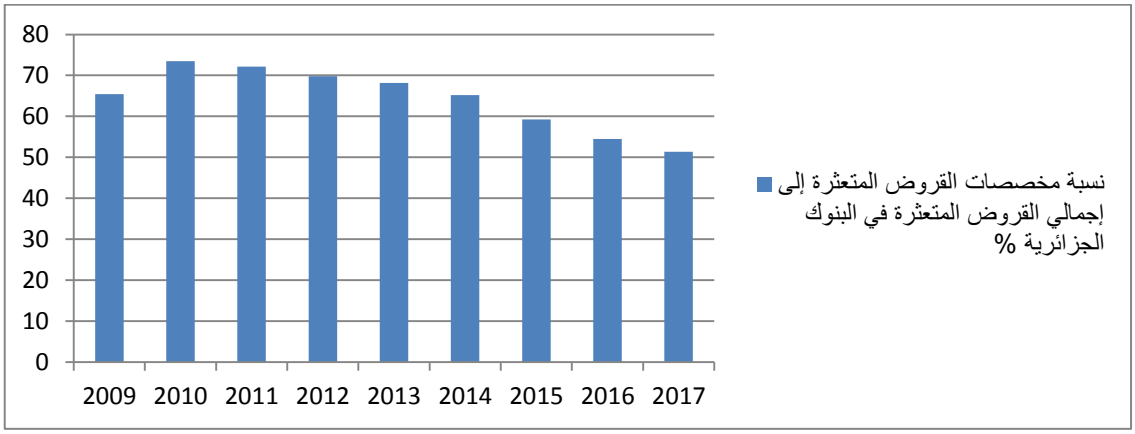

المصدر : من إعداد الطالبة استنادا للجدول رقم (2–9).

من الشكل يتضح بأن البنوك الجزائرية عملت على تغطية القروض المتعثرة بالمخصصات، حيث شهدت هذه النسبة ارتفاع ملحوظ سنة 2010 (73.48 %) مقارنة بالسنة التي سبقتها 2009 (65.41 %) ثم تنخفض بعد هذه السنة لتصل إلى غاية 51.37 % سنة 2017، ويعود ذلك لتدني مستوى القروض المتعثرة.

ونتيجة لما سبق فان تطبيق مقررات بازل خاصة الاتفاقية الثانية منها في المنظومة المصرفية الجزائرية سمح لها بتحسين جودة أصولها.

ثانيا : اثر تطبيق بنك الجزائر لاتفاقيات بازل على النشاط المصرفي للبنوك الجزائرية

لقد نتج عن تطبيق بنك الجزائر لمختلف المعايير الدولية للرقابة المصرفية العديد من الآثار على أعمال البنوك التجارية التابعة له، والتي مست بعض الجوانب من نشاطها المصرفي، ويمكن التعرف على أهمها خلال الفترة (2009–2017) وهي الائتمان المصرفي والسيولة المصرفية.

1– الأثر على الائتمان المصرفي

شهد حجم الائتمان الممنوح في البنوك الجزائرية ارتفاعا مستمرا خلال الفترة (2009–2017)، ويمكن توضيح ذلك في الجدول الموالي :

الجدول رقم (2–10) : حجم القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017).

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
حجم القروض في البنوك الجزائرية (مليار دج)	3086.5	3268.1	3726.5	4287.6	5156.3	6504.6	7277.2	7909.9	8880.0
التغير السنوي %	18.0	5.9	14.0	15.1	20.3	26.1	11.9	8.7	12.3

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 226 .
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص 151.

من الجدول يتضح بأن هناك ارتفاع مستمر في حجم القروض بالبنوك الجزائرية، حيث حققت هذه الأخيرة مستوى قدره 3086.5 مليار دينار سنة 2009، ليصل إلى أقصاها سنة 2017 (8880.0 مليار دينار)، أما فيما يخص التغير في حجم القروض بهذه البنوك فإنها عرفت تذبذب في نموها من سنة لأخرى، ويمكن تبيان ذلك في الشكل الآتي :

الشكل رقم (2- 6) : أعمدة بيانية توضح التغير في حجم القروض في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017)

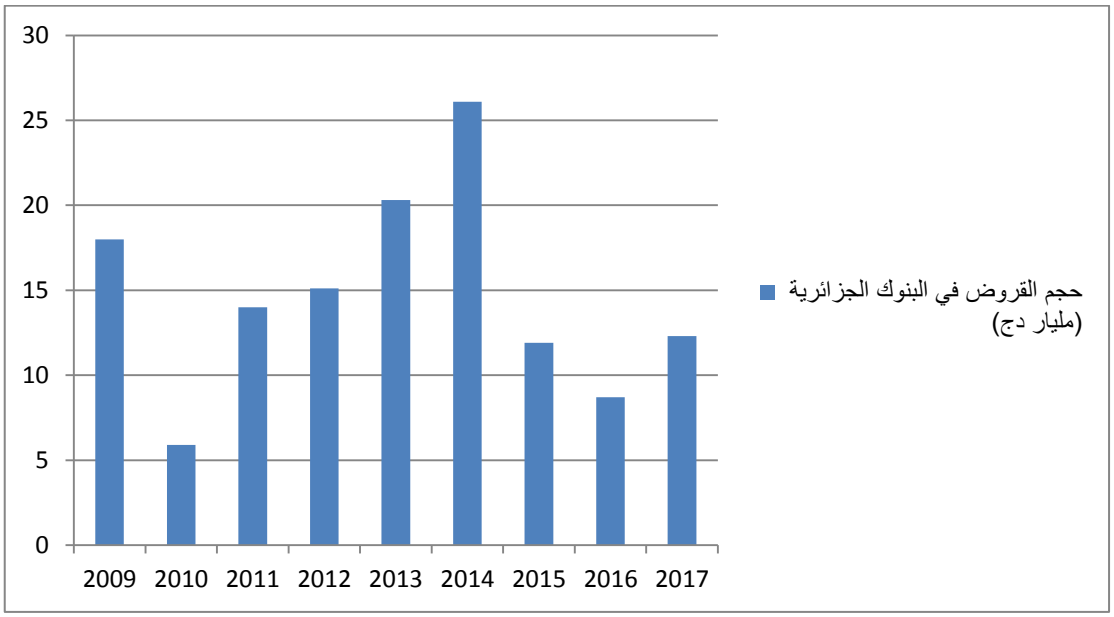

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (2-10).

من خلال الشكل يمكن ملاحظه بأن حجم القروض الموزعة للاقتصاد من قبل البنوك الجزائرية في ارتفاع مستمر مع تدبدب معدلات نموها والتي بلغت 18% سنة 2009، لتنخفض بعدها إلى 5.9%، وترتفع بعد ذلك خلال الفترة (2011 - 2014)، حيث وصلت إلى أقصاها بنسبة26.1 % سنة 2014، لتعاود الانخفاض سنتي 2015 و 2016 بنسبتي 11.9% و 8.7% على التوالي ، ثم تعاود الارتفاع مرة أخرى سنة 2017 بنسبة 12.3 %، وتجدر الإشارة بأن هذا التذبذب في وتيرة نمو القروض الموزعة للاقتصاد يعود إلى تدهور وتيرة النشاط الاقتصادي الممارس في الجزائر من جراء تدهور أسعار البترول، بالإضافة إلى تطبيق مقررات لجنه بازل التي قيدت البنوك الجزائرية بضرورة الالتزام بمستويات محدده في منح القروض بفرض إيجاز حجم القروض المتعثرة .

نتاجا لما سبق فإن تطبيق مقررات بازل أدى إلى تدني حجم القروض.

2 – الأثر على السيولة المصرفية

من أجل معرفه فيما إذا كانت البنوك الجزائرية قد حققت فائض في السيولة أم عجز تم تحديد نسب السيولة هذه البنوك خلال الفترة (2009 – 2017) في الجدول التالي :

الجدول رقم (2–11) : تطور نسبه السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009 – 2017)

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة السيولة في البنوك الجزائرية %	51.8	52.98	50.16	45.87	40.46	37.96	27.17	23.50	23.74

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014، ص 227 .
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص 152.

من الجدول يتضح بان نسبة السيولة في البنوك الجزائرية ترتفع بنسبه 1% خلال الفترة (2009–2010) لتنخفض بعدها من 2011 (50.16 %) حتى تصل إلى نسبة 23.50 % سنة 2016، وهذا التدني في معدل السيولة يدل على أن البنوك الجزائرية تعاني من فائض في السيولة خلال هذه الفترة، ثم بعد ذلك تشهد البنوك الجزائرية ارتفاع طفيف جدا في نسبة السيولة (23.74 %) سنة 2017، ويمكن توضيح تطور نسبة السيولة في البنوك الجزائرية بدقه أكثر في الشكل الموالي :

الشكل رقم (2–7): أعمدة بيانية تبين تطور نسبة السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة 2009 – 2017)

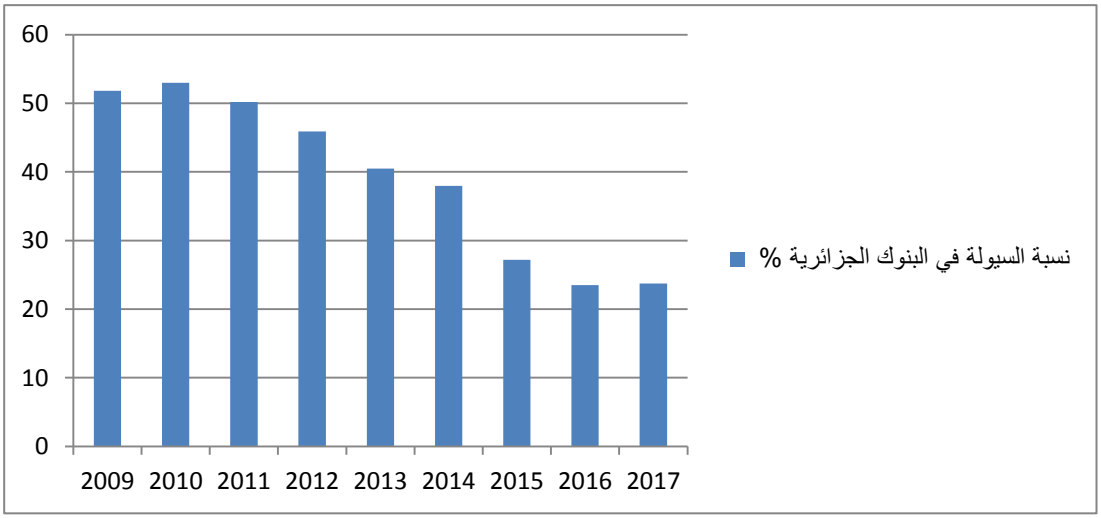

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على الجدول رقم (2–11).

من الشكل يتضح بأن البنوك الجزائرية تعاني من فائض في السيولة خلال الفترة (2011–2016) نظرا لانخفاض نسبة السيولة بهذه البنوك، ويرجع الارتفاع الملحوظ خلال سنة 2010 بنسبة طفيفة: 52.98 % عن السنة التي سبقتها إلى اتساع السيولة الإجمالية للبنوك العمومية مقارنه بتلك الخاصة بالبنوك الخاصة، مع العلم بأن كلاهما يتميزان بفائض متزايد في السيولة، إلا أنه تدنت تلك النسبة بعد ذلك واستمرت في الانخفاض حتى سنة 2016 بسبب الاتجاه التصاعدي للقروض المتوسطة والطويلة الأجل، أما فيما يخص الارتفاع الجد طفيف

في معدل الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول الملحوظ سنة 2017 :23.74 % الذي كان 23.50 % سنة 2016 يرجع بالأساس إلى تحسن مستوى الأصول السائلة للنظام المصرفي الجزائري والذي ساهم في ارتفاع إجمالي الأصول .[1]

وبغرض التأكد من أن البنوك الجزائرية تعاني فعلا من حالة فائض في السيولة وذلك على أساس أن حالة الفائض لن يؤثر عليها تطبيق اتفاقية بازل 3 لهذه البنوك، تم حساب مستويات السيولة من خلال الفرق بين حجم الودائع والقروض خلال الفترة (2009 – 2017)، بالإضافة إلى حساب نسبة توظيفها وذلك بقسمة القروض على الودائع كتعبير أكثر دقة لحالة السيولة في البنوك الجزائرية، ويمكن تبيان ذلك في الجدول الآتي

الجدول رقم (2-12) : وضعية السيولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2009-2017).

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الودائع –القروض (مليار دج)	2059.9	2551	3006.5	2948.2	2631.1	2612.9	1923.3	1170	1352.3
نسبة التوظيف % (قروض/ودائع)	59.97	56.16	55.35	59.25	66.21	71.34	79.09	87.11	86.78

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على :

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2012، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2013 ص115.
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014 ص 226 .
- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018 ص75 ص151.

من الجدول يتبين بأن البنوك الجزائرية تعاني من فائض في السيولة نظرا لتسجيل قيم موجبة، وسبب ذلك هو تسارع مستويات نمو الودائع مقارنة بنمو القروض الموزعة للاقتصاد، حيث يمكن ملاحظة بأن فائض السيولة المسجل بهذه البنوك سنه 2009 قدر بـ 2059.9 مليار دج، لترتفع إلى 2551 مليار دج، ثم تبدأ في الانخفاض حتى تصل إلى 1170 مليار دج سنة 2016، وهذا تزامنا مع ارتفاع نسبة التوظيف ابتداء من سنة 2012 (59.25%) إلى 87.11 % سنة 2016 خصوصا بعد تطبيق معدل السيولة، ويعود انخفاض حجم السيولة في البنوك الجزائرية إلى تطبيق معدل السيولة منذ سنة 2011، وأيضا إلى انتهاج بنك الجزائر لسياسة تسمح له بامتصاص فائض السيولة الموجود في البنوك الجزائرية باستعمال أدوات السياسة النقدية، ليرتفع حجم السيولة مرة أخرى إلى 1352.2 مليار دج سنة 2017 وهذا تزامنا مع انخفاض نسبة التوظيف بشكل طفيف، وعليه فإن الشروع في تطبيق اتفاقيه بازل3 يؤثر على السيولة المصرفية للبنوك الجزائرية.

[1]– للمزيد أنظر إلى:

- بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2011، ص 96.
- بنك الجزائر التقرير السنوي 2011، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، أكتوبر 2012، ص 97 .
- بنك الجزائر التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018، ص81.

المطلب الثالث : عوائق تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك الجزائرية ومتطلبات إصلاحها

تواجه النظام المصرفي الجزائري بعض المشاكل والتحديات أثناء محاولته تطبيق مقررات لجنة بازل، والتي تحد من قدرته على مواكبة مختلف التطورات العالمية الحديثة في مجال العمل المصرفي والمالي، لذا وجب تقديم بعض المقترحات تستطيع من خلالها البنوك و المنظومة المصرفية الجزائرية أن تتوافق مع معايير لجنة بازل .

أولا: عوائق تطبيق مقررات بازل في البنوك الجزائرية

هناك العديد من الصعوبات والمشاكل التي يتعرض لها الجهاز المصرفي الجزائري بصفة عامة عند تطبيق معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية، و يمكن إبراز أهمها في ما يلي :

1- خصائص البيئة المصرفية الجزائرية

تلعب البيئة المصرفية الجزائرية دورا هاما في توسيع المسافات بين مقررات لجنة بازل، وإمكانية تطبيقها بسهولة ويسر في المنظومة المصرفية الجزائرية، حيث يغلب عليها سمات تفردت بها دون غيرها، والمتمثلة في عدم الوضوح في نمط الإدارة والتدخل الكبير للدولة في الشؤون المصرفية، والملكية العظمى للبنوك العمومية للأصول في النظام المصرفي الجزائري، على حساب البنوك الأخرى، وأيضا ضعف الكفاءة في توظيف الموارد، وتعتمد مؤسسات الدولة بشكل واضح على البنوك في إنجاز مشاريعها، من خلال عمليات إقراضية موسعة تراكمت ديونها عبر الزمن دون الإلمام بمصادر البيانات الموضحة للضمانات ونشاطات المؤسسات المقترضة، مما نتج عنه خسائر كبيرة للبنوك .[1]

وكل ذلك يحول دون مواكبة البنوك و النظام المصرفي الجزائري للتغيرات الجوهرية التي تشهدها بيئة أعمال المصارف الدولية، فهي مؤسسات محدودة العائد بالنظر إلى المصارف العالمية، تتبع وتنتمي إلى الاقتصاد الجزائري المغلق الذي يبتعد بمسافات شاسعة على ما تتطلبه متطلبات الاقتصاديات المعاصرة، الأمر الذي ينتج عنه محدودية حجم توظيفاتها، وكل هذه المشاكل تؤدي إلى صعوبات تحول بينها تحول بينها وبين التطبيق السليم لمقررات و معايير لجنه بازل .[2]

2-التركيز في نصيب البنوك

تمتلك البنوك التجارية العامة في النظام المصرفي الجزائري أكثر من 95 % من إجمالي أصول البنوك، كما تتركز الودائع في البنوك العامة الستة* مقارنة بالبنوك الخاصة، ومن بين أسباب تدني نصيب البنوك الخاصة من حجم الودائع، هي أن هذه البنوك حديثة النشأة مقارنة بما تتوفر عليه البنوك العامة من تجربة وممارسة في هذا المجال، إلى جانب ما أحدثته سلسلة الإفلاسات التي أصابت بعض البنوك الخاصة الجزائرية مثل : بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، وقد أدى ذلك إلى فقدان الثقة في البنوك الخاصة بشكل خاص، وفي القطاع المصرفي الجزائري بشكل عام، وعليه فإن امتلاك البنوك العامة لمعظم

---

[1] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص 210 .

[2] المرجع نفسه ص ص210 ، 211.

* البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، بنك التنمية المحلية، البنك الوطني للتوفير والاحتياط.

الأصول والودائع في المنظومة المصرفية الجزائرية يجعل لممارساتها أثر كبير و انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى، بما يخلفه ذلك من مشاكل من حيث انخفاض الإنتاجية, وقلة الكفاءة والحافز على الإبداع، وعلى النظام المصرفي الجزائري بشكل عام .[1]

3- هيكل ملكية البنوك وسيطرة القطاع العام

إن ما يميز النظام المصرفي الجزائري هو سيطرة البنوك العامة الستة على النشاط البنكي، والمساهمة الكبيرة للقطاع العام وسيطرته على عمليات البنوك، وهذا لا يسمح بوجود منافسة حقيقية تخدم مصلحة المتعاملين الاقتصاديين، كما تمارس البنوك العامة نشاطها مع زبائنها المعتادين وهم المؤسسات العامة فتمنح لهم الأولوية على حساب القطاع الخاص الناشئ الذي يحتاج إلى التمويل البنكي خصوصا في بداياته، و البنوك الجزائرية في علاقتها مع المؤسسات العامة لم تكن تراعي في منحها للائتمان لا حسن أداء المؤسسات ولا كفاءة المشروعات الممولة، الأمر الذي خلق للبنوك عدة صعوبات واختلالات في حساباتها، وكذلك الشأن بالنسبة للقطاع الخاص من خلال إلزام البنوك بتمويل مشاريع لتشغيل الشباب كثيرا ما تفتقد للكفاءة والفعالية وحتى الصرامة التي تمكنها من رد مبلغ القرض، بالإضافة إلى سوء الإدارة و غياب الثقافة المصرفية لدى العديد من مدراء وموظفي البنوك، ويعد هذا الوضع نتيجة طبيعية للعلاقة التي لا تزال تربط بين الدولة و البنوك، و بالرغم من محاولات الإصلاح الهادفة إلى التفرقة بين الملكية والإدارة، إلا أن الواقع يبين سيطرة القطاع العام على السوق المصرفي، الأمر الذي يعيق النمو السليم للنشاط البنكي في الجزائر، بالإضافة إلى ذلك تعد هذه الوضعية نتيجة طبيعية لعدم مبادرة البنوك الفاعلة في مجال عرض المشاريع الاستثمارية، إذ لا تزال الدولة هي المبادر والمحرك شبه الوحيد للنشاط الاقتصادي بتنوع مجالاته وقطاعاته .[2]

4-ضعف استخدام تكنولوجيا والرقابة

لا نجد في البنوك الجزائرية أنظمة محاسبية متقدمة ملائمة لمعالجة العمليات البنكية الحديثة، وكذلك غياب تحليل مالي بنكي دقيق مكيف مع واقع البنوك العصرية وبرامج الحاسوب والانترنت، وضعف منظومة الاتصال التنظيمي بين مختلف المصالح داخل البنك، بالإضافة إلى كل ذلك هناك مجموعه من المشاكل والصعوبات تواجه قطاع البنوك في الجزائر، منها ما له علاقة مباشرة بالوظيفة البنكية ,ومنها ما له علاقة بالمحيط الاقتصادي سواء الوطني أو الخارجي، من بينها نجد صغر حجم البنوك الجزائرية مقارنة بالبنوك العالمية، وهذا ما يضعف قدرتها التنافسية وافتقارها للاحترافية اللازمة لارتباطها الدائم بالسلطات العامة في اتخاذ قراراتها، وأيضا نقص الكفاءة الإدارية نتيجة النقص الكبير في الموارد البشرية ذات الخبرة والكفاءة المصرفية ونقص التدريب .[3]

---

[1] حنينه منار، مرجع سبق ذكره، ص ص111 ، 112.

[2] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص ص212-214.

[3]- حنينة منار، مرجع سبق ذكره، ص ص113، 114.

ثانيا: متطلبات إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية للتوافق مع معايير لجنة بازل

إن الالتزام بمقررات ومعايير لجنه بازل يتطلب القيام بإصلاحات عدة على مستوى البنوك بما في ذلك إستراتيجية واضحة للبنوك، وتطوير أنظمة الرقابة، وأيضا تطوير الخدمات المصرفية والتوسع فيها، وهذا لأجل تحقيق التوافق والتطابق مع ما جاءت به اتفاقيات لجنه بازل للرقابة المصرفية .

1- إستراتيجية واضحة للبنوك

إن التقيد بمتطلبات لجنه بازل يفرض على البنوك الجزائرية إعداد استراتيجيات جديدة معتمدة على تقديرات السوق لحجم النشاطات والمخاطر، وتوفير محللين للمخاطر يتمتعون بكفاءة وخبرة عالية، ومسيرين لمحفظة المخاطر يتميزون بمستوى تجربة عالي ويمكن إجمال معالم إستراتيجية البنوك الجزائرية تماشيا مع متطلبات لجنة بازل في النقاط الآتية: [1]

- القيام بعملية تنويع للخدمات البنكية التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، والتقليل من حجم القروض الموجهة للقطاع العام والقطاع الخاص أيضا؛
- التأكد من الوضع المالي والمخاطر والمقابلة في المؤسسة التي ترغب في الحصول على القرض قبل إقراضها، وتقييم جدارتها الائتمانية باستخدام الأساليب الحديثة التي تنص عليها لجنة بازل؛
- العمل في المستقبل على استخدام أنظمة القياس الداخلية المتقدمة التي جاءت بها اتفاقية بازل2 لقياس وتغطية كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، بالإضافة إلى مخاطر أخرى تواجه عمل البنوك الجزائرية، مع تكوين متخصص وعالي المستوى للعمالة المؤهلة والمدربة لاستيعاب هذه المناهج المتقدمة وتطبيقها بشكل صحيح، مع القيام بمراجعة دورية لهذه الأنظمة لضمان حسن أدائها ومسايرتها للتجديدات والتطورات العالمية؛
- الحرص دائما على تحقيق حجم للأموال الخاصة في البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، يفوق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال التي تنص عليها لجنة بازل لحماية البنوك من الإفلاس وتقوية قاعدتها الرأسمالية؛
- حتى تتوافق البنوك والمؤسسات المالية في النظام المصرفي الجزائري مع الدعامة الثالثة للجنة بازل في اتفاقيتها الجديدة، فإنه يجب عليها أن تتبع سياسة واضحة في عملها تعتمد على الشفافية والإفصاح على جميع المعلومات المالية، والوضعية المالية للبنك ومركزه المالي ونظم وطرق الإدارة والتسيير ومتابعة المخاطر أمام المتعاملين معه.

1- القيام بعمليات رقابة مصرفية دقيقة

حتى يتمكن بنك الجزائر واللجنة المصرفية من ممارسة الرقابة المصرفية وفق ما تتطلبه لجنه بازل، مع الأخذ في الاعتبار خصوصية النظام المصرفي الجزائري، وأنه يجب أن تتوفر مجموعه النقاط التالية:

- لا بد أن يتوفر لبنك الجزائر دراية تامة بجميع المعلومات والبيانات المالية الحقيقية الخاصة بنشاط البنوك والمؤسسات المالية، حتى يتمكن من القيام بالرقابة على المستوى الكلي بشكل جيد؛

[1] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص ص224-226.

- الاعتماد على نظام معلومات متطور وذو كفاءة عالية باعتبارها محورا حاسما في نجاح العمل المصرفي ككل، وتكييف عمل البنوك مع متطلبات لجنة بازل؛
- يجب على هيئات الرقابة والإشراف التأكد من حيازة البنوك على أنظمة إدارة المخاطر عالية المستوى، فلا يجب أن تنحصر الرقابة على احترام قواعد الحذر فقط، بل يجب أن تتعداها لتشمل طرق وأساليب تسيير البنوك والمؤسسات المالية لتكون عاملا مساعدا في تحسين كفاءة ونشاط هذه المؤسسات؛
- الحفاظ على استقلالية هيئه الرقابة والإشراف والمتمثلة في اللجنة المصرفية، التي تستمدها من استقلالية بنك الجزائر، فدرجة الاستقلالية هذه هي التي تحدد مدى فعالية عملية الرقابة المصرفية؛

وبهذا يتضح الدور المحوري الذي ينتظر أن يقوم به بنك الجزائر في سبيل إرساء قواعد للعمل المصرفي تتوافق مع متطلبات ومعايير لجنه بازل وتحرص على احترامها من طرف جميع متعاملين المنظومة المصرفية الجزائرية، وتسمح بإرساء ثقافة جديدة في إدارة المخاطر المصرفية والمالية داخل القطاع المصرفي الجزائري وترفع من كفاءة البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية وتساعدها على تحقيق الاستقرار المالي.[1]

2- تطوير الخدمات المصرفية والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية

يمكن للبنوك الجزائرية تطوير خدماتها المصرفية من خلال الاتجاه إلى تبني مفهوم البنوك الشاملة كمدخل أساسي في إصلاح النظام المصرفي الجزائري، وزيادة القدرة التنافسية للبنوك العاملة فيه، لأنه يسمح بزيادة فعالية أداء هذه البنوك وينوع من إيراداتها، ويزيد من رؤوس أموالها ويضمن توافقها مع المستجدات العالمية، وللوصول إلى التطبيق الصحيح والأمثل لمثل هذا المفهوم فانه يجب على البنوك الجزائرية وضع استراتيجيات متطورة للعمل المصرفي تقوم على أساس التنويع من خلال القيام بكل الخدمات المصرفية التقليدية والمستحدثة ودعم الاستثمار، وقبول الودائع من كل قطاعات، ,وتنويع مصادر التمويل وأدوات الاستثمار والأنشطة والمخاطر، إلى جانب ذلك نجد أيضا ما يساعد على تطوير الخدمات المصرفية هو التوسع في تقديمها، حيث تلعب التطورات في مجال الاتصالات الالكترونية دورا كبيرا في تسهيل حركة رؤوس الأموال والتجارة والمعلومات.[2]

[1] فايزة لعراف، مرجع سبق ذكره، ص ص 227 ،228.

[2] المرجع نفسه، ص ص 229،230.

خلاصة الفصل الثاني

لقد مر النظام المصرفي الجزائري بعدة إصلاحات أهمها قانون النقد والقرض، باعتباره الخطوة الأولى في تبني الجزائر لمعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث منح هذا القانون آفاقا جديدة للقطاع المصرفي الجزائري في عدة جوانب، منها دخول البنوك الخاصة والمؤسسات المالية للقطاع المصرفي، كما تدعم بفضله دور بنك الجزائر، ومن خلاله أيضا باشرت السلطات الجزائرية عملها بالقواعد الاحترازية للرقابة المصرفية ثم الدخول الفعلي في تطبيق معايير لجنه بازل .

وسعى بنك الجزائر جاهدا إلى ضمان سلامة ومتانة النظام المصرفي الجزائري من اجل الصمود أمام كل الصدمات التي تهدد استقراره، وذلك من خلال تبني وتطبيق مقررات لجنة بازل ومسايرتها استنادا للخطط والاستراتيجيات المتبعة، ورغم مجهودات بنك الجزائر في ذلك إلا أنه تأخر في تطبيق هذه المعايير خصوصا الاتفاقية الأولى والثانية للجنة بازل مع تفاوت نسب تطبيقها، وأيضا تمكن من تطبيقها بالكامل، أما فيما يخص اتفاقيه بازل 3 فقد تم الشروع في تطبيقها تدريجيا .

ولقد نتج عن تطبيق بنك الجزائر لمقررات لجنة بازل العديد من الآثار على البنوك العاملة التابعة له، هناك ما أدى إلى ضمان وتعزيز سلامة هذه البنوك والجهاز المصرفي ككل، وهناك ما أثر على بعض الجوانب من نشاطها المصرفي .

خاتمـــــة

خاتمة

نتيجة لما شهدته اقتصاديات معظم الدول في العالم من أزمات مالية ومصرفيه كبيرة، ومن تطورات وتحولات في مجال العمل المصرفي، تم تشكيل لجنة بازل للرقابة والإشراف على أعمال البنوك، والتي لعبت دورا بارزا في مواكبة هذه التطورات والمستجدات المصرفية بغية خلق جو من المنافسة في ما بين البنوك وتعزيز سلامة وأمان النظم البنكية العالمية، ولقد كانت اتفاقية بازل الأولى هي البداية، حيث وضعت حدا أدنى لكفاية رأس المال قدر بـ 8 %.

وبعد صدور اتفاقيه بازل الأولى، وبسبب الاضطرابات المالية والمصرفية التي تعرض لها القطاع المصرفي، وتماشيا مع البيئة المصرفية الحديثة، تطلب الأمر إيجاد معايير رقابية جديدة ومتطورة بهدف الارتقاء بالعمل المصرفي وتخفيف المخاطر المتعرض لها فكان إصدار اتفاقيه بازل الثانية هي السبيل لذلك، ونظرا للازمة المالية العالمية التي تعرض لها العالم فقد تم إعادة النظر في تلك المعايير بإجراء تعديلات عليها وكان ذلك بإصدار اتفاقية بازل 3.

وفي هذا الإطار قامت الجزائر كغيرها من دول العالم بعدة إصلاحات على نظامها المصرفي، والمستوحاة من معايير لجنه بازل، بمقتضى القانون رقم (90 – 10) المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14 افريل 1990، ثم تلته سلسلة من التعديلات كتكملة للنقائض التي لوحظت في هذا القانون، وكان الهدف من ذلك هو تكييف نظامها المصرفي مع ما جاءت به مقررات لجنة بازل.

فالجزائر لم تساير هذه التطورات العالمية بالشكل المرغوب والمناسب، ولم توفق في تطبيق المعايير الدولية للرقابة المصرفية على نظامها المصرفي سواء من حيث الآجال المحددة للتطبيق، أومن حيث النصوص القانونية المقررة والموضحة لكيفية التطبيق، ورغم المجهودات التي بذلها بنك الجزائر من أجل مسايرة هذه المعايير بالاعتماد على جملة من الاستراتيجيات والخطط، إلا انه تأخر كثيرا في تطبيق مقررات لجنة بازل مقارنة بالرزنامة التي أقرتها لجنة بازل، كما أنه لم يلتزم بالنسب المحددة من قبلها، حيث أنه تمكن من تحقيق التطبيق الكامل لاتفاقيتي بازل 1 وبازل 2، أما فيما يخص اتفاقيه بازل 3 فقد شرع في تطبيقها بشكل تدريجي.

لقد نتج عن تطبيق بنك الجزائر الاتفاقيات لجنة بازل عدة آثار على البنوك التجارية العاملة التابعة له، فمنها ما هو ايجابي تمثل في تعزيز وتقوية صلابة البنوك الجزائرية وتحسن جودة أصولها، ومنها ما هو سلبي تمثل في التأثير على جانب السيولة والائتمان المصرفي بهذه البنوك.

إن النظام المصرفي الجزائري واجه بعض المشاكل والصعوبات في إطار محاولته لتطبيق مقررات لجنة بازل، والتي تحد من قدرته على مسايرة المستجدات الحديثة، ومن أجل التقيد بمتطلبات لجنة بازل بالشكل المناسب يستلزم على البنوك الجزائرية أن تقوم بإعداد استراتيجيات جديدة وواضحة تسمح له بتحقيق التوافق مع تلك المعايير، والقيام بعمليات رقابة مصرفية دقيقة، إلى جانب تطوير الخدمات المصرفية في البنوك الجزائرية والتوسع في تقديمها.

نتائج الدراسة

- تساهم مقررات لجنة بازل في ضمان سلامة واستقرارا لنظام المصرفي العالمي بشكل عام، والنظام المصرفي الجزائري بشكل خاص، وفي الحد من الأزمات التي من الممكن أن يتعرض لها؛
- لعبت لجنة بازل للرقابة المصرية دورا رائدا في تحقيق التطور الحاصل في مجال الرقابة على البنوك وهذا بإصدارها العديد من الوثائق الخاصة بذلك؛
- حاول بنك الجزائر مسايرة مقررات لجنة بازل وفرض تطبيقها على البنوك العاملة التابعة له بشكل تدريجي باستعمال جملة من الخطط والاستراتيجيات، وبما يتناسب مع طبيعة نظامه المصرفي وهذا من أجل المحافظة على استقراره والصمود أمام الأزمات والمخاطر التي من الممكن أن يتعرض لها؛
- تأخرت البنوك الجزائرية في تطبيق اتفاقية بازل 1 مقارنة بالرزنامة التي أقرتها لجنة بازل، وهذا التأخر أدى إلى تأخرها أيضا في تطبيق اتفاقية بازل2؛
- أدت استجابة البنوك الجزائرية لتعليمات البنك المركزي "بنك الجزائر" في تطبيق مقررات بازل إلى تحقيق نسب ملاءة مرتفعة عن تلك المعدلات المحددة من طرف لجنة بازل، إلى جانب احتفاظها برؤوس أموال كبيرة وتتميز بجودة عالية، الأمر الذي يحسن من صلابتها المالية وقدرتها على الصمود أمام الأزمات مهما كان سببها؛
- أدى تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل إلى تحقيق مستويات منخفضة في السيولة أي انخفاض حجمها بسبب الاحتفاظ بها لمقابلة ارتفاع معدل كفاية رأس المال والالتزام بنسب السيولة؛
- تمتلك البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر خصائص وشروط تستطيع من خلالها تحقيق التكيف التام مع متطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية، وذلك من خلال القيام بإصلاحات عديدة ومعالجة النقائص التي تم تسجيلها على أداء البنوك الجزائرية، ووضع استراتيجية عمل واضحة والتصدي لكل المخاطر المصرفية المحتمل حدوثها.

نتائج اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى: تلعب لجنة بازل للرقابة المصرفية دور كبير في وضع معايير عادلة للمنافسة في ما بين البنوك وفي المحافظة على سلامة النظام المصرفي العالمي، تم إثبات صحة هذه الفرضية حيث اجتمع محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية العشر بمدينة بازل بسويسرا بعد تعرض هذه الدول إلى أزمات مالية ومصرفية الى جانب المنافسة الكبيرة للبنوك وبالتالي تشكلت لجنة بازل بهدف وضع معايير عادلة للمنافسة في ما بين البنوك من أجل ضمان وتعزيز سلامة وأمان النظم البنكية العالمية.

الفرضية الثانية: نجحت البنوك الجزائرية في مسايرة اتفاقيات لجنة بازل 1، 2، 3 وذلك من خلال تطبيقها حسب الرزنامة التي وضعتها لجنة بازل، وهنا يظهر خطأ هذه الفرضية لأنه يتنافى تماما مع ما تم عرضه سابقا، حيث أن بنك الجزائر تأخر في تطبيقه لمقررات لجنة بازل مقارنة بالرزنامة التي أقرتها اللجنة مع تفاوت معدلات تطبيق هذه الاتفاقيات، فيما يخص الاتفاقية الأولى فقد تم تطبيقها سنة 1999، أما الاتفاقية الثانية في سنة 2014، وفيما

يخص الاتفاقية الثالثة فقد تم الشروع في تطبيقها بشكل تدريجي ابتداء من سنة 2013، معنى كل ذلك أن البنوك الجزائرية لم تساير معايير لجنة بازل بالشكل المناسب والمرغوب.

الفرضية الثالثة: يؤثر التزام بنك الجزائر بمقررات لجنة بازل على سلامة وأمان البنوك التجارية العاملة فيه خلال الفترة (2009 – 2017)، تم إثبات صحة هذه الفرضية حيث أدى تطبيق تلك المعايير في البنوك الجزائرية إلى تعزيز صلابتها المالية وتحسين جودة أصولها فهذا يعتبر تأثير إيجابي، أما جانب السيولة والإئتمان المصرفي فقد تأثرا بشكل سلبي.

الفرضية الرابعة: ينبغي على النظام المصرفي الجزائري أن يطور الأساليب والأدوات التي تسمح له بالتصدي للمخاطر المصرفية بكفاءة وفعالية للتوافق مع معايير لجنة بازل والتكيف مع المتغيرات العالمية الحديثة، تم إثبات صحة هذه الفرضية حيث أن التقيد بمتطلبات لجنة بازل يلزم البنوك العاملة بالجزائر بضرورة إعداد استراتيجيات وخطط جديدة أكثر دقة وتوفير خبراء يتمتعون بكفاءة عالية لتحديد المخاطر المتعرض لها والقيام بعمليات رقابة مصرفية دقيقة وتطوير أنظمة الرقابة الداخلية بالإضافة إلى الاعتماد على نظام معلومات متطور لمعالجة مختلف المعلومات والبيانات المالية والمصرفية الصادرة عن البنوك والمؤسسات المالية وتطوير الخدمات المصرفية والتوسع في تقديمها.

مقترحات الدراسة

- مواصلة العمل على تطبيق اتفاقيات لجنة بازل والالتزام بها؛
- الاستفادة من تجارب الدول التي لها نفس مستويات الصناعة المصرفية والتي حققت مكاسب عن طريق التقيد بمتطلبات لجنة بازل للرقابة المصرفية؛
- ضرورة استمرار بنك الجزائر والمضي قدما في تهيئة البيئة الملائمة لتطبيق اتفاقية بازل3؛
- ضرورة وجود رقابة مستمرة من قبل بنك الجزائر ونشر وإعلان المعلومات والبيانات المالية الخاصة بالبنوك الجزائرية؛
- أهمية تطوير وتوسيع تقديم الخدمات الالكترونية لمواكبة المستجدات المالية والمصرفية الحديثة؛
- العمل على وضع برامج تصحيحية للبنوك التي لم تطبق مقررات لجنة بازل, وذلك من خلال دمجها مع بنوك أخرى أو إعادة هيكلتها للمحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي الجزائري بشكل خاص.

آفاق الدراسة

وفي الأخير مازالت هذه الدراسة منقوصة، وبغرض إتمامها تم طرح مجموعة من الأبحاث جديرة بالبحث مستقبلا:

- تأثير تطبيق مقررات بازل على البنوك الإسلامية؛
- تأثير تطبيق اتفاقية بازل3 على أداء البنوك الإسلامية؛
- إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية وفقا لمعايير لجنة بازل؛
- تسيير البنوك الإسلامية وفق معيار كفاية رأس المال؛
- موقع البنوك الإسلامية من اتفاقيات لجنة بازل.

قائمـــــة

المراجـع

قائمه المراجع

أولا : الكتب

1. بن علي بلعزوز، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
2. بن علي بلعزوز، محمدي الطيب محمد، دليلك في الاقتصاد النقدي، البنكي، الدولي، الأسواق المالية، المالية العامة ، دار الخلدونية، الجزائر، 2008.
3. دريد آل شبيب، إدارة البنوك المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2012.
4. رمضان زياد، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
5. سليمان أحمد خصاونه، المصارف الإسلامية، مقررات بازل، تحديات العولمة، استراتيجيات مواجهاتها، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
6. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منهج علمي وتطبيقي عملي، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2005.
7. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد العالمي ما بعد الأزمة المالية والاقتصادية العالمية 2008-2009، الطبعة الأولى، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الابيار الجزائر، 2012.
8. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1990 .
9. الطاهر لطرش ،الاقتصاد النقدي والبنكي ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2013.
10. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2007.
11. عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات النقود والبنوك، "الأساسيات والمستحدثات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
12. عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2001.
13. عبد العزيز خنفوسي، العولمة وتأثيراتها على الجهاز المصرفي، الجزء الثاني، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
14. عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
15. عبير فوزان العبادي، إدارة المخاطر المالية في الأعمال المصرفية والتمويل الإسلامي، ترجمة عن (Sunil kumar khandwal ,loannis Akkazidis) الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2015.

16. فايزة لعراف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2013.

ثانيا : الأطروحات والمذكرات

- **الأطروحات**

1. آسيا قاسيمي، أثر العولمة لمالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2014-2015.
2. أنس هشام المملوك، مخاطر الائتمان وأثرها في المحافظ الاستثمارية، دراسة تطبيقية على قطاع المصارف الخاصة في سورية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سورية، 2014.
3. حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية "دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003_2013 "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2015-2016 .
4. حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل ،دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، 2013- 2014.
5. خديجة سعيدي، إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفقا لمتطلبات لجنة بازل، دراسة حالة البنوك الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم مالية ومصرفية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016- 2017.
6. ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية "دراسة حالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية، وبنوك جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016- 2017.
7. ريمة ذهبي، الاستقرار المالي النظامي، بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة (2003-2011)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، الجزائر 2012-2013.
8. زبير عياش، تأثير تطبيق اتفاقية بازل2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، " حالة ولاية أم البواقي"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2011- 2012.
9. سارة بركات، دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحركة المصرفية،" دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية

والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015.

10. الويزة أوصغير، دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على البنوك التجارية،" دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس، مصر"، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر 2018.
11. محمد يحياوي، تأثير إصلاحات بازل3 على الدور الرقابي للسلطات النقدية، "دراسة حالة السلطات النقدية الجزائرية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2017-2018.
12. مريم خوبيزي، إدارة مخاطر الائتمان والسيولة في البنوك التجارية الجزائرية وفقا لمعايير الرقابة المصرفية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر3، 2017-2018.

- **المذكرات**

1. أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر 2012-2013.
2. حنينة منار، المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة1، الجزائر 2013-2014.
3. خيرة كتفي، دور العولمة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية، "دراسة مقارنة"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص الحوكمة ومالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر 2015-2016.
4. سمية العريان، إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفقا لاتفاقية بازل2، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2008-2009.
5. عبد الرزاق حبار، المنظومة الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية ،جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر 2005.
6. عبد الرزاق سلام، القطاع المصرفي الجزائري في ظل العولمة "تقييم الأداء ومتطلبات الإصلاح"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر3، 2011-2012.
7. مريم زايدي، اتفاقية بازل3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، " دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي"، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث

(LMD)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، الجزائر 2016-2017.

8. يونس مونه، تحقيق كفاية رأس المال في البنوك التقليدية والإسلامية بين الرفع من رأس المال والتحكم في المخاطر،" دراسة قياسية مقارنة بين البنوك المدرجة في السوق المالي السعودي خلال الفترة 2008-2013، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية كمية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر 2014-2015.

ثالثا : المجلات

1. أبو بكر خوالد، تقييم إصلاح قانون النقد والقرض الجزائري وأبرز التعديلات الطارئة عليه، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد02، العدد 07، ألمانيا برلين ، فيفري 2018.
2. أنيسة سدرة، حوكمة البنوك في ظل الأزمة المالية العالمية الراهنة (2008)، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد04، 2013.
3. حرم عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن، مقررات لجنة بازل 1، 2، 3، ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العاملة بالسودان" دراسة ميدانية على عينة من المصارف السودانية"، مجلة الدراسات العليا جامعة النيلين، السودان، المجلد 07، العدد 25، 2016.
4. حياة نجار، اتفاقية بازل3 وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1، الجزائر العدد 13، 2013.
5. رقية بوحيضر، مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد 23، العدد 2، 2010.
6. سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل ،مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 06، 2006.
7. صادق أحمد عبد الله السبئي، إمكانية تلبية المصارف الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل3، دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية السعودية،" مجلة أماراباك"، الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، كلية المجتمع، جامعة نجران، المجلد 7، العدد 21، 2016.
8. صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي، دور معايير لجنة بازل في إدارة المخاطر، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، العدد 31، 2015.
9. عبد الرزاق الشحادة وآخرون، مساهمة قواعد بازل في إدارة مخاطر المنظمات المصرفية، "دراسة حالة مصرف عودة سورية "، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية، جامعة البليدة2، الجزائر العدد 11، جوان 2015 .

10. عبد السلام حططاش، حمزة شودار، تحليل أثر معيار الرفع المالي لبازل3 على التحكم في المخاطر المالية بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد7، العدد 2 ، ديسمبر 2016.
11. عبد القادر بريش، زهير غراية، مقررات بازل 3ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الإستقرار المالي والمصرفي العالمي، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد 1، 2015.
12. عبد القادر بريش، إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل 2 و 3 ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر العدد ، 29 فيفري 2013.
13. علي بوعمامة، مراد زايد، المخاطر البنكية وإدارتها في الأنظمة المحلية والدولية، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 02، العدد15، 2016.
14. علي حميد هندي العلي، عواطف جلوب محسن، مقررات لجنه بازل3 وأثرها على النظام المصرفي العراقي "دراسة تحليلية"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة واسط، العراق، العدد 28، جانفي 2018.

رابعا : المؤتمرات والملتقيات

المؤتمرات

1. صالح مفتاح، فاطمة رحال، تاثير مقررات لجنه بازل على النظام المصرفي الإسلامي ،"المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي"، النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي " الدوحة قطر، 19-21 ديسمبر 2011.
2. محمد بن بوزيان وآخرون، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة، "واقع وآفاق تطبيق مقرات بازل3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي، الدوحة، قطر، 19-21 ديمسبر 2011.

الملتقيات

1. براهيم بلقلة، عبد الله الحرتسي حميد، نحو إطار جديد لقياس كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية وفقا لإطار منسجم مع BASEL 2، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 5-6 ماي 2009.
2. سهام حرفوش، إيمان صحراوي، دور الأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية البنوك في التخفيف من حدة الأزمة الحالية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العاملية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات، عباس سطيف، الجزائر، يومي 20-21 أكتوبر 2009.

خامسا : الدراسات والأبحاث

1. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية " دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من البلدان العربية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2007.
2. عبد الرحمن مغاري، غنية شيخي، الالتزام بالضوابط الرقابية البنكية الفعالة كوسيلة لتحقيق الاستقرار المالي، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية، الجزائر، العدد 21، جانفي 2013.
3. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، الدعامة الثالثة لاتفاق بازل 2 " انضباط السوق "، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2006.
4. الملامح الاساسية لاتفاقية بازل 2، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، سبتمبر 2004.

سادسا: الدروس التعليمية

1. كمال زيتوني النظام المصرفي الجزائري، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة ليسانس LMD، تخصص اقتصاد نقدي بنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، 2016-2017 .

سابعا : التقارير والأنظمة والجرائد الرسمية

التقارير :

1. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2008، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر 2009.
2. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2010، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2011.
3. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2011، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، أكتوبر 2012.
4. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2012، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2013.
5. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2013، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2014
6. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2015، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، نوفمبر 2016.
7. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2017، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، جويلية 2018.

الأنظمة :

1. بنك الجزائر النظام رقم 90-01 المؤرخ في 4 جويلية 1990 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر.
2. بنك الجزائر، النظام رقم 95_07 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995، المعدل والمعوض للنظام رقم 92_04 المؤرخ في 22مارس 1992 والمتعلق بمراقبة الصرف.
3. بنك الجزائر، النظام رقم 04_01 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر.
4. بنك الجزائر، النظام رقم 04_03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.

5. بنك الجزائر، النظام رقم 04_04 المؤرخ في 19 جويلية 2004 المتعلق بالنسبة المسماة معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة.
6. بنك الجزائر، النظام رقم 04_08 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية.
7. بنك الجزائر، النظام رقم 04_11 المؤرخ في 24 ماي 2011 المتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.
8. بنك الجزائر، النظام رقم 11_08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
9. بنك الجزائر، النظام رقم 14_01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

الجرائد الرسمية:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد84، السنة 39، 14 شوال 1423 الموافق ل 18 ديسمبر 2002.

المراجع باللغة الأجنبية :

1- Reglementations :
- Banque d'Algérie , instruction N 74-94 du 29 novembre 1994relative a la fixation des règles prudentielles de gestion des banques et établissement financiers

2- Site internet :
- https:// www.bank-of-algeria:dz/htm/banque.htm.

الملاحـــق

مؤشرات الصلابة المالية للمصـارف

	المؤشرات	2009	2010	2011	2012	2013
1	نسبة الملاءة الاجمالية	26,15%	23,64%	23,77%	23,62%	21,50%
2	نسبة الملاءة على الغير	19,09%	17,67%	17,00%	17,48%	15,51%
3	المستحقات غير المنتجة إلى الأموال الخاصة النظامية (FPR)*	33,88%	21,06%	17,89%	16,11%	17,12%
4	معدل المستحقات المصنفة	21,14%	18,31%	14,45%	11,73%	10,56%
4.أ	معدل صافي المستحقات المصنفة	7,31%	4,86%	4,02%	3,54%	3,36%
5	معدل مؤونات المستحقات المصنفة	65,41%	73,48%	72,15%	69,79%	68,19%
6	مردودية الأموال الخاصة	26,01%	26,70%	24,58%	22,67%	18,97%
7	مردودية الأصول	1,75%	2,16%	2,10%	1,93%	1,67%
8	نسبة هامش الربح إلى الدخل الاجمالي	58,37%	63,76%	54,89%	64,23%	68,17%
9	نسبة التكاليف خارج الفوائد إلى الدخل الاجمالي	32,22%	31,43%	35,07%	35,64%	33,48%
10	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول	51,82%	52,98%	50,16%	45,87%	40,46%
11	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم قصيرة الأجل	114,52%	114,29%	103,73%	107,51%	93,52%

* أموال خاصة نظامية = FPR

الملاحـــــــــق

مؤشرات الصلابة المالية للمصارف

المؤشرات	2013	2014	2015	2016	2017**
1. نسبة الملاءة الاجمالية	21,50%	15,98%	18,39%	18,86%	19,56%
2. نسبة الملاءة على الغير	15,51%	13,27%	15,75%	16,33%	15,18%
3. المستحقات غير المنتجة إلى الأموال الخاصة النظامية (FPR)*	17,12%	21,40%	27,01%	34,32%	34,37%
4. معدل المستحقات المصنفة	10,56%	9,21%	9,80%	11,88%	12,29%
4.أ. معدل صافي المستحقات المصنفة	3,36%	3,20%	3,98%	5,40%	5,98%
5. معدل مؤونات المستحقات المصنفة	68,19%	65,22%	59,23%	54,50%	51,37%
6. مردودية الأموال الخاصة	19,00%	23,55%	20,34%	18,14%	17,84%
7. مردودية الأصول	1,67%	1,98%	1,83%	1,86%	2,01%
8. نسبة هامش الربح إلى الدخل الاجمالي	69,45%	68,51%	66,82%	72,64%	72,65%
9. نسبة التكاليف خارج الفوائد إلى الدخل الاجمالي	33,53%	40,69%	40,01%	34,07%	36,97%
10. نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول	40,46%	37,96%	27,17%	23,50%	23,74%
11. نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم قصيرة الأجل	93,52%	82,06%	61,64%	58,39%	53,86%

* أموال خاصة نظامية = FPR

** بيانات مؤقتة لسنة 2017

(بملايير الدينارات، نهاية المدة)

	2009	2010	2011	2012
الودائع تحت الطلب	**2 502,9**	**2 870,7**	**3 495,8**	**3 356,8**
البنوك العمومية	2 241,9	2 569,5	3 095,8	2 823,6
البنوك الخاصة	261,0	301,2	400,0	533,2
الودائع لأجل	**2 228,9**	**2 524,3**	**2 787,5**	**3 331,5**
البنوك العمومية	2 079,0	2 333,5	2 552,3	3 051,5
منها : ودائع بالعملة الصعبة	(238,3)	(253,7)	(272,4)	(295,9)
البنوك الخاصة	149,9	190,8	235,2	280,0
منها : ودائع بالعملة الصعبة	(27,3)	(35,4)	(31,2)	(43,3)
ودائع للضمان (القرض السندي، كفالات)	**414,6**	**424,1**	**449,7**	**547,5**
البنوك العمومية	311,1	323,1	351,7	425,7
منها : ودائع بالعملة الصعبة	(1,6)	(3,3)	(1,2)	(3,8)
البنوك الخاصة	103,5	101,0	98,0	121,8
منها : ودائع بالعملة الصعبة	(3,4)	(6,5)	(1,6)	(1,1)
مجموع الموارد المجَمعة	**5 146,4**	**5 819,1**	**6 733,0**	**7 235,8**
حصة البنوك العمومية	90,0%	89,8%	89,1%	87,1%
حصة البنوك الخاصة	10,0%	10,2%	10,9%	12,9%

توزيع الودائع حسب القطاعات.

مليار دينار؛ نهاية الفترة

الودائع حسب القطاع المؤسساتي	2013	2014	2015	2016	2017
الودائع تحت الطلب	**3 537,5**	**4 434,8**	**3 891,7**	**3 732,2**	**4 499,0**
المؤسسات و الهيئات العمومية أخرى	1 827,0	2 368,6	2 023,4	1 775,9	2 325,8
المؤسسات الخاصة	1 013,0	1 159,7	1 076,2	1 099,9	1 132,4
الأسر و الجمعيات	390,8	421,2	451,6	532,1	541,7
آخرون*	306,7	485,2	340,5	324,3	499,1
الودائع لأجل	**3 691,7**	**4 083,7**	**4 443,4**	**4 409,3**	**4 708,5**
المؤسسات و الهيئات العمومية أخرى	1 022,5	1 195,7	1 222,9	1 084,8	1 147,7
المؤسسات الخاصة	285,1	279,7	383,4	370,2	446,2
الأسر و الجمعيات	2 312,4	2 515,6	2 756,0	2 881,9	3 001,0
آخرون*	71,8	92,8	81,0	72,3	86,1
الودائع كضمان**	**558,2**	**599,0**	**865,7**	**938,4**	**1 024,7**
إجمالي الموارد المجمعة	**7 787,4**	**9 117,5**	**9 200,8**	**9 079,9**	**10 232,2**
حصة القطاع العام ***	٪41,6	٪44,9	٪41,0	٪36,9	٪40,1
حصة القطاع الخاص ***	٪58,4	٪55,1	٪59,0	٪63,1	٪59,9

* *عمليات جارية لم تقيد بعد في حسابات الزبائن*

** *الودائع المخصصة كضمان للالتزامات بالتوقيع لم يتم اتباعها حسب القطاعات*

*** حصة القطاع بالنسبة لمجموع الودائع المصنفة حسب القطاع المؤسساتي.

توزيع القروض للإقتصاد حسب القطـاع

	2009	2010	2011	2012	2013
	(بملايير الدينارات، نهاية المدة)				
القطاع العمومي	1 485,1	1 460,6	1 741,6	2 040,2	2 434,0
القطاع الخاص	1 600,6	1 806,7	1 984,2	2 247,0	2 721,9
الإدارة المحلية	0,8	0,8	0,7	0,4	0,4
المجموع :	**3 086,5**	**3 268,1**	**3 726,5**	**4 287,6**	**5 156,3**
	(التغير السنوي بالنسبة المئوية)				
القطاع العمومي	23,6	-1,6	19,2	17,1	19,3
القطاع الخاص	13,3	12,9	9,8	13,2	21,1
الإدارة المحلية	166,7	0,0	-12,5	-42,9	0,0
المجموع :	**18,0**	**5,9**	**14,0**	**15,1**	**20,3**
	(بالنسبة المئوية من الإجمالي)				
القطاع العمومي	48,1	44,7	46,7	47,6	47,2
القطاع الخاص	51,9	55,3	53,2	52,4	52,8
الإدارة المحلية	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
المجموع :	**100,0**	**100,0**	**100,0**	**100,0**	**100,0**

المصدر : بنك الجزائر

توزيع القروض للإقتصاد حسب القطاع

	2013	2014	2015	2016	2017
	(بملايير الدينارات في نهاية الفترة)				
القطاع العمومي	2 434,3	3 382,3	3 688,2	3 952,2	4 311,3
القطاع الخاص	2 722,0	3 121,7	3 588,3	3 957,1	4 568,3
الإدارة المحلية	0,4	0,6	0,7	0,6	0,5
المجموع :	**5 156,7**	**6 504,6**	**7 277,2**	**7 909,9**	**8 880,0**
	(التغير السنوي بالنسبة المئوية)				
القطاع العمومي	19,3	38,9	9,0	7,2	9,1
القطاع الخاص	21,1	14,7	14,9	10,3	15,4
الإدارة المحلية	0,0	50,0	16,7	-14,3	-14,2
المجموع :	**20,3**	**26,1**	**11,9**	**8,7**	**12,3**
	(بالنسبة المئوية من الإجمالي)				
القطاع العمومي	47,2	52,0	50,7	50,0	48,6
القطاع الخاص	52,8	48,0	49,3	50,0	51,4
الإدارة المحلية	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
المجموع :	**100,0**	**100,0**	**100,0**	**100,0**	**100,0**

المصدر : بنك الجزائر